

كَفِيلُ الْمُلْكَ

وَمَعَالِيهِ، وَسُتْنَةِ
وَأَشْتِكَالِهِ، وَدَرَجَاتِهِ

منه

الإمام أبو عبد الله سالم
(٢٤ - ١٥٧)

مشهد قبر الإمام أبو عبد الله سالم
جعفر ناصر الدين الألباني

الكتاب الإسلامي

كَنْتُ لِلّٰهِ مُمْلٰكًا

وَمَعَالِيهِ، وَسُرْتُهُ، وَأَسْتِكَالَهُ، وَدَرَجَاتِهِ

صنيفه

الإمام أبو عبد الله الفاسدي بن سلام

(١٥٧ - ٢٢٤)

محقق ورقمه وقلم رضاویه وعلیه
محمد ناصر الدین الالبائی

المكتب الإسلامي

حقوق الطبع محفوظة للكتب الإسلامي
لصاحبه
زهير الشاويش
الطبعة الثانية

١٤٠٣ - ١٩٨٣ م

المكتب الإسلامي
بيروت: ص. ب ٣٧٧١ / ١١ - هاتف ٤٥٦٣٨ - برقية: إسلاميًا
دمشق: ص. ب ٨٠٠ - هاتف ١١٦٣٧ - برقية: إسلامي

كَلَمَةِ مُنْكَرٍ

وَمَعَالِيهِ، وَسُنْتِهِ، وَأَسْتِكَالِيهِ، وَدَرْجَاتِهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ترجمة المصنف

الإمام ابن سلام

هو أبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي، الإمام المجتهد البحري، اللغوي، الفقيه، صاحب المصنفات.

ولد بـ «هرة» نحو سنة (١٥٧)، وكان أبوه عبداً رومياً لبعض أهل هرة.

سمع جماعة من الأئمة الثقات، مثل سفيان بن عيينة، وإسماعيل ابن علية، ويزيد بن هارون، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وحاج بن سلمة، وغيرهم.

وحدث عنه الإمام الدارمي، وأبو بكر ابن أبي الدنيا، وعلي بن عبد العزيز البغوي، ومحمد بن يحيى المروزي، وآخرون.
قال الإمام إسحاق بن راهويه:

«الله يحب الحق، أبو عبيد أعلم مني وأفقه». وقال أيضاً:

«نحن نحتاج إلى أبي عبيد، وأبو عبيد لا يحتاج إلينا». وقال أحد بن حنبل:

«أبو عبيد أستاذ، وهو يزداد كل يوم خيراً».

وسائل يحيى بن معين عنه؟ فقال:

«أبو عبيد يسأل الناس عنه!»

وقال أبو داود:

«ثقة مأمون».

قال الحافظ الذهبي:

«من نظر في كتب أبي عبيد علم مكانه من الحفظ والعلم، وكان حافظاً للحديث، وعلمه، عارفاً بالفقه والاختلاف، رأساً في اللغة، إماماً في القراءات، له فيها مصنف، وقع لي من تصانيفه (كتاب الأموال) و (كتاب الناسخ والمنسوخ)».

وقال الخطيب البغدادي:

«وكان ذا فضل، ودين، وستر، ومذهب حسن، وكتبه مستحسنة، مطلوبة في كل بلد، والرواية عنه مشهورون ثقات، ذو ذكر ونبل، وكتابه في (الأموال) من أحسن ما صنف في الفقه وأجوده».

قلت: ومع هذه المناقب والفضائل، فإن الأئمة الستة لم يخرجوا له شيئاً من الحديث، فذلك من الأدلة الكثيرة على أنهم لم يخرجوا لجميع رواة الحديث الثقات، فلا غرابة بعد هذا أن لا يخرج البخاري لبعض رواة أهل البيت الثقات منهم رضي الله عنهم!

ومن كلام أبي عبيد رحمه الله تعالى:

«المتبع للسنة كالقابض على الجمر، وهو اليوم عندي أفضل من ضرب السيف في سبيل الله عز وجل».

قلت: هذا في زمانه، فماذا يقال في زماننا؟

أقام رحمه الله ببغداد مدة، ثم ولي القضاء بـ(طرسوس)، وخرج بعد ذلك إلى مكة، فسكنها حتى مات بها، سنة أربع وعشرين ومائتين.

بِرَحْمَةِ الرَّحْمَنِ رَحْمَةُ الْمَدْعُونِ
(تَوْجِيهٌ)

كِتابٌ فِي الْأَدَمِ وَعَالَمِهِ وَسَمْنَهِ
وَاسْتِحْيَا الْمَدْوَدَ رَحْمَانِهِ مَا صَنَفَهُ
أَوْ كَسَدَ لِقَائِمِهِ بِرَحْمَةِ رَحْمَهِ اللَّهِ
سَاجِدٌ لِلصَّمْعِ الْعَصْمِ الْمُخْرَجِ عَمَانِ
بَنِي إِلَهِ الْمُعْسِنِي رَحْمَانِهِ
شَهِدَ مَرْسَلُ الْعَرْمَى تَحْمِسُ الْمُسْكُنِي
رَحْمَوْنِي اللَّهُمَّ كَنْزُ
كَنْزُكَ لَكَ سَرِّي سَرِّي لَكَ زَرِّي

لِلْمُغْرِبِ الْمُغْرِبِ
وَمَعَ السَّجْدَةِ عَلَى الْمَوْجِ

صورة الوجه الأول من الأصل المخطوط

صورة الوجه الاخير من الأصل المخطوط

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

توكلت على الله

بَابُ نَعْتِ الْإِيمَانِ فِي اسْتِكْمَالِهِ وَدَرَجَاتِهِ

أخبرنا الشيخ أبو محمد عبدالرحمن بن عثمان بن معروف - أعني ابن أبي نصر - في داره بدمشق في صفر سنة عشرين وأربع مائة ، قال: حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن أحد بن يحيى العسكري (صاحب [أبي] عبيد القاسم بن سلام) هذه الرسالة وأنا أسمع: قال أبو عبيد:

أَبْعَدَ ، فَانْكَ كُنْتَ تَسْأَلِي عَنِ الْإِيمَانِ ، وَخَلَافَ الْأُمَّةِ فِي اسْتِكْمَالِهِ وَزِيادَتِهِ وَنَقْصِهِ ، وَتَذَكَّرُ أَنْكَ أَحَبَّتِ مَعْرِفَةَ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ السَّنَةِ مِنْ ذَلِكَ ، وَمَا الْحَجَّةُ عَلَى مَنْ فَارَقُوهُمْ فِيهِ ، إِنَّ هَذَا رَحْكَ اللَّهِ خَطْبٌ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ السَّلْفُ فِي صَدْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَتَابَعَهَا وَمَنْ بَعْدَهُمْ إِلَى يَوْمَنَا هَذَا ، وَقَدْ كَتَبْتَ إِلَيْكَ بِمَا انتَهَيْتَ إِلَيْهِ عِلْمَهُ مِنْ ذَلِكَ مَشْرُوحًاً مَخْلُصًاً . وَبِاللَّهِ التَّوفِيقُ .

إِعْلَمُ رَحْكَ اللَّهِ: أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ وَالْعُنَيْدَةَ بِالدِّينِ افْتَرَقُوا فِي هَذَا الْأُمْرِ فَرَقْتَيْنِ: فَقَالَتْ إِحْدَاهُمَا: الْإِيمَانُ بِالْأَخْلَاصِ لِلَّهِ بِالْقُلُوبِ وَشَهَادَةُ الْأُلْسَنِةِ وَعَمَلُ الْجَوَارِحِ .

وقالت الفرقـة الأخرى : بل الإيمـان بالقلـوب ، والـألسـنة ، فـاما الأعـمال فإـنـما هي تقوـى وبر ، ولـيـست من الإيمـان .

إـنـا نـظرـنا في اختـلاف الطـائـفتـين ، فـوجـدـنا الـكتـاب والـسـنة يـصـدقـان الطـائـفة التي جـعـلت الإيمـان بالـنـية والـقـول والـعـمل جـيـعاً ، وـيـنـفيـان ما قـالـتـ الأخرى .

وـالـأـصلـ الذي هو حـجـتناـ في ذـلـكـ اـتـبـاعـ ما نـطـقـ بهـ الـقـرـآنـ ، فـإـنـ اللهـ تـعـالـى ذـكـرـهـ عـلـوـاـ كـبـيرـاـ ، قالـ فيـ حـكـمـ كـتابـهـ : ﴿فَإِنْ تَنـزـلـ عـلـيـهـ مـا تـعـلـمـ فـرـدـوـهـ إـلـىـ اللـهـ وـالـرـسـوـلـ إـنـ كـنـتـ تـؤـمـنـ بـالـلـهـ وـالـيـوـمـ الـآـخـرـ ذـلـكـ خـيـرـ وـأـحـسـنـ تـأـوـيلـاـ﴾ [الـنـسـاءـ / ٥٩ـ] إـنـا رـدـدـنـاـ الـأـمـرـ إـلـىـ ما اـبـعـثـ اللـهـ عـلـيـهـ رـسـوـلـهـ صـلـلـ اللـهـ عـلـيـهـ وـأـنـزلـ بـهـ كـتابـهـ ، فـوجـدـنـاهـ قدـ جـعـلـ بـدـأـ الإـيمـانـ شـهـادـةـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ ، وـأـنـ مـحـمـداـ رـسـوـلـ اللـهـ ، صـلـلـ اللـهـ عـلـيـهـ ، فـأـقـامـ النـبـيـ صـلـلـ اللـهـ عـلـيـهـ بـعـكـةـ بـعـدـ الـنـبـوـةـ عـشـرـ سـنـينـ أـوـ بـضـعـ عـشـرـ سـنـةـ يـدـعـوـ إـلـىـ هـذـهـ الشـهـادـةـ خـاصـةـ ، وـلـيـسـ الإـيمـانـ المـفـتـرـضـ عـلـىـ الـعـبـادـ يـوـمـئـذـ سـواـهـ ، فـمـنـ أـجـابـ إـلـيـهاـ كـانـ مـؤـمـنـاـ ، لـاـ يـلـزـمـهـ اـسـمـ فـيـ الـدـيـنـ غـيرـهـ ، وـلـيـسـ يـحـبـ عـلـيـهـمـ زـكـاـةـ وـلـاـ صـيـامـ وـلـاـ غـيرـ ذـلـكـ مـنـ شـرـائـعـ الـدـيـنـ ، إـنـماـ كـانـ هـذـاـ التـخـيـفـ عـنـ النـاسـ يـوـمـئـذـ فـيـمـاـ يـرـوـيـهـ الـعـلـمـاءـ رـحـمـةـ مـنـ اللـهـ لـعـبـادـهـ وـرـفـقـاـهـ ، لـأـنـهـ كـانـواـ حـدـيـثـ عـهـدـ بـجـاهـلـيـةـ وـجـفـائـهـ ، وـلـوـ حـلـتـهـمـ الـفـرـائـضـ كـلـهـاـ مـعـاـ نـفـرـتـ مـنـهـ قـلـوـبـهـ ، وـنـقـلـتـ عـلـىـ أـبـدـانـهـ ، فـجـعـلـ ذـلـكـ الإـقـارـ بـالـأـلسـنـ وـحـدـهـ هوـ الـإـيمـانـ المـفـتـرـضـ عـلـىـ النـاسـ يـوـمـئـذـ ، فـكـانـواـ عـلـىـ ذـلـكـ إـقـامـتـهـ بـعـكـةـ كـلـهـاـ ، وـبـضـعـةـ عـشـرـ شـهـراـ بـالـمـدـيـنـةـ وـبـعـدـ الـمـحـرـةـ ، فـلـمـ أـثـابـ النـاسـ إـلـىـ الـإـسـلامـ وـحـسـنـتـ (٢)ـ فـيـهـ رـغـبـتـهـمـ ، زـادـهـمـ اللـهـ فـيـ إـيمـانـهـمـ أـنـ صـرـفـ الـصـلـاـةـ إـلـىـ الـكـعـبـةـ .

(١) الكتاب ليس فيه ذلك، فعرفنا أن المؤلف التزم ذلك فيه غالباً فلم يستجزز الزيادة عليه .
ناصر) غير إنـناـ فيـ هـذـهـ طـبـعـةـ تـعـذرـ عـلـيـنـاـ ذـلـكـ فـوـضـعـنـاـ الـزـيـادـةـ غالـباـ (زـهـيرـ) .

(٢) الأصل « حـسـنـتـ » بـدـونـ الـوـاـوـ .
الأـصـلـ لـيـسـ فـيـهـ (وـسـلـمـ) ، وـكـذـلـكـ فـيـ جـلـ ماـ يـأـتـيـ مـنـ الـصـلـاـةـ عـلـيـهـ صـلـلـ اللـهـ عـلـيـهـ .

بعد أن كانت إلى بيت المقدس فقال : ﴿قد نرى تقلّب وجهك في السماء فلنولّينك قبلةً ترضاها فولّ وجهك شطر المسجد الحرام ، وحيث ما كنتم فوّلوا وجهم شطّره﴾ [البقرة/ ١٤٤] ثم خاطبهم وهم بالمدينة باسم اليمان المتقدم لهم ، في كل ما أمرهم به أو نهاهم عنه ، فقال في الأمر : ﴿يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا﴾ [الحج/ ٧٧] و﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمت إلى الصلاة فاغسلوا وجهم وأيديكم إلى المرافق﴾ [المائدة/ ٦] وقال في النهي : ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة﴾ [آل عمران/ ١٣٠] و﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حُرّم﴾ [المائدة/ ٩٥]. وعلى هذا كل خطابة كانت لهم فيها أمر أو نهي بعد الهجرة وإنما ساهم بهذا الاسم بالإقرار وحده إذ لم يكن هناك فرض غيره ، فلما نزلت الشرائع بعد هذا وجبت عليهم وجوب الأول سواء ، لا فرق بينها ، لأنها جميعاً من عند الله وبأمره وبإيجابه ، فلو أنهم عند تحويل القبلة إلى الكعبة أبوا أن يصلوا إليها وتمسّكوا بذلك اليمان الذي لزّمهم اسمه ، والقبلة التي كانوا عليها ، لم يكن ذلك مغنياً عنهم شيئاً ، ولكن فيه نقض لإقرارهم ، لأن الطاعة الأولى ليست بأحق باسم اليمان من الطاعة الثانية ، فلما أجابوا الله ورسوله إلى قبول الصلاة كاجابتهم إلى الإقرار ، صارا جميعاً معًا هما يومئذ اليمان ، إذ أضيفت الصلاة إلى الإقرار .

والشهيد^(٢) على أن الصلاة من اليمان قول الله عز وجل : ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ يُضِيغَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [بقرة/ ١٤٣] وإنما نزلت في الذين توفوا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه ، وهم على الصلاة إلى بيت المقدس ، فسئل رسول الله عليه السلام ، فنزلت هذه الآية^(٤) . فأي شاهد يلتمس على أن الصلاة من اليمان بعد هذه الآية؟ .

(٢) كذا الأصل ، وفي المواطن الآتية «والشاهد» ، ولعله الصواب هنا بدليل قوله بعد سطور : «فأي شاهد ..»

(٤) أخرجه البخاري من حديث البراء ، والترمذى من حديث ابن عباس وصححه .

فلبثوا بذلك برهة من دهرهم، فلما أُنْدَرُوا إِلَى الصلاة مساعدة، وانشـرت لها صدورهم، أَنْزَلَ اللَّهُ فرض الزكاة في إيمانهم إلى ما قبلها، فـقال: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاتُّو الْزَّكَاةَ﴾ [البقرة/٨٣، ١١٠] [٥) وقال: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدْقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيْهُمْ بِهَا﴾ [التوبـة/١٠٣] فـلو أُنْهـم مـمـتنـعـون [٦) من الزكـاةـ عند الإـقرارـ وأـعـطـوهـ ذـلـكـ بـالـأـلـسـنـةـ . وأـقـامـواـ الصـلـاـةـ غـيرـ أـنـهـمـ مـمـتنـعـونـ منـ الزـكـاةـ كـانـ ذـلـكـ مـزـيلـاـ لـمـ قـبـلـهـ ، وـنـاقـصـاـ لـلـأـقـارـارـ وـالـصـلـاـةـ كـمـ كـانـ إـيـتـاـ [٧) الصـلـاـةـ قـبـلـ ذـلـكـ نـاقـصـاـ لـمـ تـقـدـمـ مـنـ الـأـقـارـارـ . وـالـمـصـدـقـ هـذـاـ جـهـادـ أـبـيـ بـكـرـ الصـدـيقـ رـحـمـ اللـهـ عـلـيـهـ بـالـمـهـاجـرـينـ وـالـأـنـصـارـ عـلـىـ منـعـ الـعـرـبـ الـزـكـاةـ ، كـجـهـادـ رـسـولـ اللـهـ عـلـيـهـ أـهـلـ الشـرـكـ سـوـاءـ ، لـفـرـقـ بـيـنـهـاـ فـيـ سـفـكـ الدـمـاءـ وـسـيـ الذـرـيةـ وـاغـتـنـامـ الـمـالـ ، فـإـنـماـ كـانـواـ مـانـعـنـهـاـ غـيرـ جـاحـدـينـ بـهـ ، ثـمـ كـذـلـكـ كـانـتـ شـرـائـعـ الـإـسـلـامـ كـلـهـ ، كـلـمـاـ نـزـلـتـ شـرـيعـةـ صـارـتـ مـضـافـةـ إـلـىـ مـاـ قـبـلـهـ لـاحـقـةـ بـهـ ، وـيـشـمـلـهـاـ جـيـعـاـ إـسـمـ الـإـيمـانـ فـيـقـالـ لـأـهـلـهـ : مـؤـمنـونـ .

وـهـذـاـ هوـ الـمـوـضـعـ الـذـيـ غـلـطـ فـيـهـ مـنـ ذـهـبـ إـلـىـ أـنـ الـإـيمـانـ بـالـقـوـلـ ، لـمـ سـمـعـواـ تـسـمـيـةـ اللـهـ إـيـاـهـ مـؤـمنـينـ ، أـوـجـبـواـ لـهـ الـإـيمـانـ كـلـهـ بـكـمـالـهـ .

كـمـاـ غـلـطـواـ فـيـ تـأـوـيـلـ حـدـيـثـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ حـينـ سـئـلـ عـنـ الـإـيمـانـ مـاـ هـوـ؟ فـقـالـ: «أـنـ تـؤـمـنـ بـالـلـهـ وـكـذـاـ وـكـذـاـ» [٨) ، وـحـينـ سـأـلـهـ الـذـيـ عـلـيـهـ رـقـبةـ

(٥) قـلـتـ: قـدـ جـاءـتـ آـيـاتـ مـكـيـةـ . وـرـدـ فـيـهـ ذـكـرـ الزـكـاةـ ، تـارـةـ أـمـرـاـ بـهـ ، وـأـخـرىـ مـدـحـاـ لـفـاعـلـيـهـ ، وـمـرـةـ ذـمـاـ لـتـارـكـيـهـ ، فـفـيـ سـوـرةـ (الـمـزـمـلـ) / ٢٠ ﴿وَأَقِيمُوا الصـلـاـةـ وَاتُّو الـزـكـاةـ﴾ ، وـفـيـ (الـتـمـلـ) / ٣ وـ (الـقـهـانـ) / ٤: ﴿الـذـينـ يـقـيمـونـ الصـلـاـةـ ، وـيـؤـتـونـ الـزـكـاةـ وـهـمـ بـالـآـخـرـةـ هـمـ يـوـقـنـونـ﴾ . وـفـيـ (فـصـلـتـ) / ٦ - ٧: ﴿وـوـبـلـ لـلـمـشـرـكـينـ . الـذـينـ لـاـ يـؤـتـونـ الـزـكـاةـ وـهـمـ بـالـآـخـرـةـ هـمـ كـافـرـونـ﴾ .

فـالـظـاهـرـ أـنـ الـمـرـادـ بـهـذـهـ الـزـكـاةـ ، الصـدـقـاتـ الـمـفـروـضـةـ مـنـ غـيرـ تـعـيـنـ الـأـنـصـبـةـ وـالـمـقـادـيرـ ، إـيـمـانـ فـرـضـ تـعـيـنـهـاـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ . وـالـلـهـ أـعـامـ .

كـذـاـ الأـصـلـ .

(٦) كـذـاـ الأـصـلـ ، وـلـعـلـ الصـوـابـ «إـيـاءـ»

(٧) يـشـيرـ إـلـىـ حـدـيـثـ جـبـرـيـلـ الـمـخـرـجـ فـيـ «الـصـحـيـحـيـنـ» مـنـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـةـ ، وـعـنـ مـسـلـمـ مـنـ

(٨) حـدـيـثـ أـبـنـ عـمـرـ عـنـ عـمـرـ ، وـانـفـرـ الـحـدـيـثـ (١١٩) مـنـ «كـتـابـ الـإـيمـانـ» لـأـبـنـ أـبـيـ شـيـبةـ .

مؤمنة عن عتق العجمية فأمر بعتقها وسماها مؤمنة^(٩)، وإنما هذا على ما أعلمتك من دخولهم في الإيمان ومن قبولهم وتصديقهم بما نزل منه ، وإنما كان ينزل متفرقاً كنزول القرآن .

والشاهد لما نقول والدليل عليه كتاب الله تبارك وتعالى ، وسنة رسول الله صلى الله عليه ، فمن الكتاب قوله : ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيْمَكْ زادَهُ هَذَا إِيمَانًا ، فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [التوبه/١٢٤] وقوله : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيتُ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال/٢] ، في مواضع من القرآن مثل هذا .

أفلست ترى أن الله تبارك وتعالى لم ينزل عليهم لا إيمان جملة ، كما لم ينزل القرآن جملة ؟ فهذه الحجة من الكتاب ، فلو كان الإيمان مكملاً بذلك الاقرار ما كان للزيادة إذاً معنى ، ولا لذكرها موضع .

وأما الحجة من السنة والآثار المتواترة في هذا المعنى من زيادات قواعد الإيمان بعضها بعد بعض ، ففي حديث منها أربع ، وفي آخر خمس ، وفي الثالث تسع ، وفي الرابع أكثر من ذلك .

فمن الأربع ، حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه :
أن وفد عبد القيس قدموه عليه فقالوا : يا رسول الله إنا^(١٠) هذا الحي من ربوعة ، وقد حالت بيننا وبينك كفار مصر ، فلسنا نخلص^(١١) إلا في شهر حرام ، فمرنا بأمر نعمل به وندعوا إليه من وراءنا فقال : «أمركم بأربع ، وأنهاكم عن أربع ، الإيمان ، ثم فسره لهم : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن تؤدوا حسناً ما غنمتم ، وأنهاكم عن الدباء والختن

(٩) يشير إلى حديث معاوية بن الحكم السلمي الذي فيه أنه عليه السلام سأله الجارية : «أين الله» . رواه مسلم ، وانظر «ابن أبي شيبة» رقم (٨٤)

(١٠) الأصل ، «إن» والتوصيب من «صحيح مسلم» . لفظه غير مطابق لما هنا بخلاف لفظه في مسلم .

(١١) أي نصل . زاد مسلم «إليك» .

والنَّقِيرُ وَالْمُقَرَّبُ^(١٢)

١ - قال أبو عبيد: حدثنا عباد بن عباد المهلي قال حدثنا أبو جمرة^(١٣) عن ابن عباس عن النبي ﷺ بذلك.

ومن الخامس، حديث ابن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكوة، وصوم رمضان، وحج البيت».

٢ - قال أبو عبيد: حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن حنظلة بن أبي سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر عن النبي ﷺ بذلك^(١٤).

ومن التسع، حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «إن للإسلام صوياً ومناراً كمنار الطريق، (قال أبو عبيد: «صوياً» هي ما غلظ وارتفع من الأرض، واحدتها «صوّة»^(١٥) منها أن تؤمن بالله ولا تشرك به شيئاً، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكوة، وصوم رمضان، وحج البيت، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وأن تسلم على أهلك إذا دخلت عليهم، وأن تسلم على القوم إذا مررت بهم، فمن ترك من ذلك شيئاً [فقد ترك سهماً من

(١٢) هو الوعاء المزفت وهو المطلن بالقار وهو الزفت. و «النَّقِيرُ» جذع ينقر وسطه.
و «الخنْتُ» جرار خضر. و «الدباء» القرع اليابس، أي الوعاء منه.

(١٣) الأصل «أبو حزة»، والتصحیح من «مسلم» فقد اخرجه من طريق أخرى عن عباد بن عباد به. وإنما أبي جرة نصر بن عمران.

(١٤) قلت: وإسناده صحيح على شرط الشیخین، وقد أخرجه.
كان الأصل كما يأتي «الإسلام صوياً ومناراً كمنار الطريق»، فصححت نص الحديث من «صوياً» إرتفاع من الأرض، واحد «صوّة» كمنار منها، «كمnar منها»، «كمnar» للحافظ الأجمالي لابن بشران (ق ٩٨ / ٢)، و «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» للحافظ عبد الغني المقدسي (١ / ٨٢) وقد أخرجا الحديث من طريق المؤلف، ولكنها لم يذكرها تفسيره لـ «الصوياً»، وصححت التفسير من «القاموس»، و «السان العربي» وحكاه هذا عن الأصممي. وذكر عن أبي عمرو أنه قال «الصوياً أعلام من حجارة منصوبة في الفيافي، والمفازة المجهولة يستدل بها على الطريق وعلى طرفيها. أراد (يعني الحديث) أن للإسلام طرائق وأعلاماً يهتدى بها». ثم قال صاحب «السان»:
«قال أبو عبيد: قوله أبي عمرو أعجب إلي، وهو أشبه بمعنى الحديث».

الاسلام، ومن تركهن] فقد ولى الاسلام ظهره».

٣ - قال أبو عبيد : حدثني يحيى بن سعيد العطار^(١٦) عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن رجل عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .
فظن الجاهلون بوجوه هذه الأحاديث أنها متناقضة لاختلاف العدد منها ، وهي بحمد الله ورحمته بعيدة على التناقض ، وإنما وجوهها ما أعلمتك من نزول الفرائض بالإيمان متفرقاً ، فكلما نزلت واحدة ، الحق رسول الله ﷺ عددها بالإيمان ، ثم كلما جدد الله له منها أخرى زادها في العدد ، حتى جاوز ذلك السبعين كلمة ، كذلك [في] الحديث المثبت عنه أنه قال : « اليمان بضعة وسبعون جزءاً ، أفضلها شهادة أن لا إله إلا الله ، وأدنىها إماتة الأذى عن الطريق».

٤ - قال أبو عبيد : حدثنا أبو أحمد الربيري عن سفيان بن سعيد عن سهيل ابن أبي صالح عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة بهذا الحديث^(١٧) .

وإن كان زائداً في العدد فليس هو بخلاف ما قبله ، وإنما تلك دعائم وأصول ، وهذه فروعها زائدات في شعب الإيمان من غير تلك الدعائم .
فنرى والله أعلم : أن هذا القول آخر ما وصف به رسول الله صلى الله عليه وسلم الإيمان ، لأن العدد إنما تناهى به ، وبه كملت خصاله .
ومصدق له قول الله تبارك وتعالى : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة/ ٣] .

(١٦) الأصل «القطان»، والتصحيح من «الأمر بالمعروف» للحافظ المقدسي .
ويحيى بن سعيد العطار هذا حصي ضعيف . وقد خولف في إسناده ، فرواه جماعة عن ثور بن يزيد عن خالد عن أبي هريرة ، لم يذكروا الرجل . أخرجه جع ، منهم الحاكم (٢١/١) وصححه على شرط البخاري ووافقه الذهبي . وهو كما قالا على ما حرقته في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» .

(١٧) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرجه في «صحيحة» عن جرير عن سهيل به .
وتتابعه ابن عجلان عن ابن دينار به ، انظر ابن أبي شيبة (٦٦) .

- ٥ - قال أبو عبيد: حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب :
 «أن اليهود قالوا لعمر بن الخطاب رحمة الله عليه: إنكم تقرؤن آية لو نزلت فينا لا تخذلنا ذلك اليوم عيداً، فذكر هذه الآية، فقال عمر: إني لأعلم حيث نزلت، وأيّ يوم نزلت، [أنزلت] بعرفة، ورسول الله ﷺ واقف بعرفة». قال سفيان: وأشك أقال يوم الجمعة أم لا^(١٨).
- ٦ - قال [أبو] عبيد: حدثنا يزيد عن حاد بن سلمة عن عمار ابن أبي عمار قال :
 «تل ابن عباس هذه الآية، وعنده يهودي ، فقال اليهودي : لو أنزلت هذه الآية فينا لا تخذلنا يومها عيداً ، قال ابن عباس : فانها نزلت في يوم عيد ، يوم الجمعة ويوم عرفة» .
- ٧ - قال أبو عبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن داود ابن أبي هند عن الشعبي قال:
 نزلت عليه وهو واقف بعرفة حين اضمحل الشرك ، وهدم منار الجاهلية ، ولم يطف بالبيت عريان^(٢٠) .
 فذكر الله جل ثناؤه إكمال الدين في هذه الآية ، وإنما نزلت فيها يروى قبل وفاة النبي ﷺ باحدى وثمانين ليلة.
- ٨ - قال أبو عبيد: كذلك حدثنا حجاج عن ابن جرير .
 فلو كان الإيمان كاملاً بالاقرار ، ورسول الله ﷺ بكرة في أول النبوة كما يقول هؤلاء ما كان للكمال معنى ، وكيف يمكن شيئاً قد استوعبه وأتي على آخره؟!

(١٨) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه ، وفي رواية لمسلم من طريق أبي عميس عن قيس: «نزلت على رسول الله ﷺ بعرفات يوم الجمعة» .

(١٩) الأصل: «عن» .

(٢٠) إسناده مرسل صحيح .

قال [أبو] عبيد: فإن قال لك قائل: فما هذه الأجزاء الثلاثة وسبعون؟
 قيل له: لم تسم لنا مجموعة فنسنها، غير أن العلم يحيط أنها من طاعة الله
 وتقواه، وإن لم تذكر لنا في حديث واحد، ولو تفقدت الآثار لوجدت، متفرقة
 فيها، ألا تسمع قوله في إماطة الأذى وقد جعله جزءاً من الإيمان؟ وكذلك^(٢١)
 قوله في حديث آخر: «الحياء شعبة من الإيمان»^(٢٢)، وفي الثالث «الغيرة من
 الإيمان»^(٢٣)، وفي الرابع «البذادة من الإيمان»^(٢٤) وفي الخامس «حسن العهد
 من الإيمان»^(٢٥).

فكل هذا من فروع الإيمان ومنه حديث عمار:
 «ثلاث من الإيمان: الإنفاق من الاقتدار، والإنصاف من نفسك، وبذل
 السلام على العالم»^(٢٦).

ثم الأحاديث المعروفة عند ذكر كمال الإيمان حين قال:
 «أي الخلق أعظم إيماناً؟ فقيل الملائكة، ثم قيل: نحن يا رسول الله، فقال:
 بل قوم يأتون بعدهم»^(٢٧) فذكر صفاتهم.
 ومنه أيضاً قوله: «إن أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم

(٢١) الأصل «وذلك».

(٢٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة. وانظر ابن أبي شيبة (٦٦).

(٢٣) رواه البزار وابن بطة في «الإبانة» عن أبي سعيد مرفوعاً بسند فيه مجہول الحال.

(٢٤) يعني التكشف. والحديث أخرجه أبو داود وابن ماجه وغيرهم عن أبي إماماً المخارقى مرفوعاً، وصححه الحاكم، ووافقه الذھبی.

(٢٥) حديث حسن، وصححه الحاكم، وقد خرجته في «سلسلة الأحاديث الصحيحة».

(٢٦) روی مرفوعاً وموقاً، والراجح الموقوف على أن في سنته من كان اخْتَلطَ، انظر الكلام عليه مع تخریجها فيما علقته على «الكلم الطيب» لابن تیمیة رقم الحديث (١٩٥)، والحديث (١٢٥) من «الإيمان» لابن أبي شيبة وها طبع المکتب الاسلامي.

(٢٧) أخرجه الحسن بن عرفة في «جزئه» (ق ٢ / ٩٠) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً وسنته ميف. وأخرجه الحاكم من حديث عمر، وصححه، ورد ذهبي عليه، وبيان ذلك في المائة السابعة من «سلسلة الأحاديث الضعيفة».

خلقاً»^(٢٨) وكذلك^(٢٩) قوله: «لا يؤمن الرجلُ الإيمانَ كله حتى يدع الكذب في المزاحِ، والمراء وإن كان صادقاً»^(٣٠) وقد روى مثله أو نحوه عن عمر بن الخطاب وابن عمر.

ثم من أوضح ذلك وأبينه حديث النبي ﷺ في الشفاعة حين قال: «فيخرج من النار من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان، وبُرْة من إيمان، ومثقال ذرة»^(٣١) وإلا صولب^(٣٢) ومنه حديثه في الوسوسة حين سُئل عنها فقال: «ذلك صريح الإيمان»^(٣٣) وكذلك حديث علي عليه السلام: «إن الإيمان يبدأ لُمْظة»^(٣٤) في القلب فكلما ازداد الإيمان عظيماً ازداد ذلك البياض عظيماً»^(٣٥) في أشياء من هذا النحو كثيرة يطول ذكرها^(٣٦) تبين لك التفاضل في الإيمان بالقلوب والأعمال، وكلها يَشَدُّ أو أكثرها أن أعمال البر من الإيمان، فكيف تعاند هذه الآثار بالباطل والتكذيب؟!

وما يصدق تفاضله بالأعمال قول الله جل ثناؤه: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلْيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» [أنفال/ ٢] إلى قوله: «أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا» [أنفال/ ٣] فلم يجعل الله للإيمان حقيقة إلا بالعمل على هذه الشروط ، والذي يزعمه

(٢٨) حديث صحيح، وصححه جماعة، وقد أخرجه ابن أبي شيبة من حديث أبي هريرة وعائشة والحسن البصري فراجع تعليقنا عليه (رقم ١٧ و ٢٠ و ١٢٠).

(٢٩) الأصل «وذلك». (٣٠) أخرجه أحد /٢ - ٣٥٢ و ٣٦٤ من حديث مكحول عن أبي هريرة مرفوعاً به . ومكحول لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣١) متفق عليه من حديث أنس، رضي الله عنه وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٥). (٣٢) كذا الأصل مهمل الحروف.

(٣٣) أخرجه مسلم وغيره من حديث أبي هريرة، وهو مخرج في «الأحاديث الصحيحة». (٣٤) بضم اللام مثل النكتة من البياض.

(٣٥) هذا موقف على علي رضي الله عنه، كذلك أخرجه ابن أبي شيبة في كتابه (رقم ٨)، وإسناده منقطع كما بيته هناك.

(٣٦) قلت: يراجع الكثير الطيب منها في كتاب ابن أبي شيبة.

(٣٧) وتماماً: «الذين يقيمون الصلاة وما رزقناهم ينفقون..»

أنه بالقول خاصة يجعله مؤمناً حقاً وإن لم يكن هناك عمل فهو معاند لكتاب الله والسنة .

ومما يبين لك تفاصيله في القلب قوله : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ﴾ [المتحنة / ١٠] ألسنت ترى أن ها هنا منزلًا دون منزل ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ إِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ﴾ [المتحنة / ١٠] . كذلك ومثله قوله : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النساء / ١٣٦] .

فلولا ان هناك موضع مزيد ، ما كان لأمره بالإيمان معنى ، ثم قال أيضًا : ﴿أَلَمْ أَحِبِّ النَّاسَ يُرْكِوْا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفَتَّنُونَ، وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمُنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمُنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ [العنكبوت / ١ - ٣] . وقال : ﴿وَمَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ إِنَّا إِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فَتْنَةَ النَّاسِ كَعْذَابَ اللَّهِ﴾ [العنكبوت / ١٠] . وقال : ﴿وَلِيمَحِصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَحِقَّ الْكَافِرُونَ﴾ [آل عمران / ١٤١] .

أفلست تراه تبارك وتعالى ، قد امتحنهم بتصديق القول بالفعل ، ولم يرض منهم بالاقرار دون العمل ، حتى جعل أحدهما من الآخر ؟ فـأي شيء يتبع بعد كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ومنهاج السلف بعده الذين هم موضع القدوة والإماماة ؟ !

فالأمر الذي عليه السنة عندنا ما نص عليه علماؤنا ؟ ما اقتضينا في كتابنا هذا^(٢٨) أن الإيمان بالنية والقول والعمل جميعاً ، وأنه درجات بعضها فوق بعض ، إلا أن أولها وأعلاها الشهادة باللسان كما قال رسول الله ﷺ في الحديث الذي جعله فيه بضعة وسبعين جزءاً ، فإذا نطق بها القائل ، وأقر بما جاء من عند الله لزمه اسم الإيمان بالدخول فيه بالاستكمال عند الله ، ولا على تزكية النفوس ، وكلما ازداد لله طاعة وتقوى ، ازداد به إيماناً .

(٢٨) الأصل « عندنا ماضي عليه علمانا ما اقتضينا في كتابنا هذا لأن» ،

باب الاستثناء في الإيمان

٩ - قال أبو عبيد : حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي الأشهب عن الحسن قال : قال رجل عند ابن مسعود : أنا مؤمن ، فقال ابن مسعود : أفأنت من أهل الجنة ؟ فقال : أرجو ، فقال ابن مسعود : أفلأ وكُلْتَ الأولى كما وَكَلْتَ الأخرى ؟ ^(٣٩) .

١٠ - قال أبو عبيد ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان بن سعيد عن الأعمش عن أبي وائل قال :

جاء رجل إلى عبدالله فقال : بينما نحن نسير إذ لقينا ركباً فقلنا : من أنت ؟ فقالوا : نحن المؤمنون ! فقال : أولاً قالوا : إنا من أهل الجنة ! ^(٤٠) .

١١ - قال أبو عبيد : حدثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر كلامها عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم عن علقة قال :

قال رجل عند الله : أنا مؤمن ! فقال عبد الله : فقل : إني في الجنة ! ولكن آمنا بالله وملائكته وكتبه ورسله .

١٢ - قال أبو عبيد : حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن مُحَلّ ^(٤١) بن حمز قال : قال لي إبراهيم :

«إذا قيل لك أمؤمن أنت ؟ فقل : آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله» .

(٣٩) رجال إسناده ثقات رجال السنة ، الا أنه منقطع بين الحسن وابن مسعود . وأبو الأشهب اسمه جعفر بن حيان .

(٤٠) إسناده على شرط الشيختين . وكذا إسناد الذي بعده . والأول أخرجه ابن أبي شيبة في كتابه (١٢٢) من طريق أخرى عن أبي وائل به نحوه .

(٤١) هو بضم أوله وكسر ثانية وتشديد اللام ، وكان الأصل «مُجلي» ، فصححناه من كتب الرجال . وهو كوفي ولا يأس به .

١٣ - قال أبو عبيد : حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال :

«إذا قيل لك: أ مؤمن أنت؟ فقل: آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله».

١٤ - قال أبو عبيد : حدثنا عبد الرحمن عن حاد بن زيد عن يحيى بن عتيق عن محمد بن سيرين قال :

إذا قيل لك: أ مؤمن أنت فقل: ﴿آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسحاق ويعقوب والأبطال﴾ الآية★ [البقرة/١٣٦].

١٥ - قال أبو عبيد : حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن إبراهيم قال :

قال رجل لعلقة: أ مؤمن أنت؟ فقال: أرجو إن شاء الله.

قال أبو عبيد : ولهذا كان يأخذ سفيان ومن وافقه الاستثناء فيه ، وإنما كراهتهم عندنا أن يبتو الشهادة بالإيمان مخافة ما أعلمتم في الباب الأول من التزكية والاستكمال عند الله ، وأما على أحكام الدنيا فانهم يسمون أهل الملة جميعاً مؤمنين ، لأن ولايتم وذبائحهم وشهاداتهم ومناكحتهم وجميع سنتهم: إنما هي على الایمان ، وهذا كان الأوزاعي يرى الاستثناء وتركه جيغاً واسعين .

١٦ - قال أبو عبيد : حدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي قال : «من قال: أنا مؤمن فحسن . ومن قال: أنا مؤمن إن شاء الله فحسن ، لقول الله عز وجل : ﴿لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَمْنِينَ﴾ [الفتح / ٢٧] ، وقد علم أنهم داخلون» .

وهذا عندي وجه حديث عبد الله^(٤٢) حين أتاه صاحب معاذ فقال: «لم تعلم أن الناس كانوا على عهد رسول الله ﷺ ثلاثة أصناف: مؤمن ومنافق وكافر، فمن أيمهم كنت؟ قال: من المؤمنين» ، إنما نراه أراد أنني كنت

(★) ونماها: ﴿... وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نَفْرَقَ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ .

(٤٢) هو ابن مسعود ، وحديثه المشار إليه ، أخرجه ابن أبي شيبة في كتابه (٧٣) وفي سنته رجل لم يسم ، وقد أنكره يحيى بن سعيد كما يأتي عند المصنف بعد قليل .

من أهل هذا الدين لا من الآخرين، فاما الشهادة بها عند الله فانه كان عندنا
أعلم بالله وأتقى له من أن يريده، فكيف يكون ذلك والله يقول:
﴿فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم من أتقى﴾ [النجم / ٣٢].

والشاهد: (على ما نظن) أنه كان قبل هذا لا يقول: أنا مؤمن على تزكية
ولا على غيرها ، ولا نراه أنه كان ينكره على قائله بأي وجه كان ، إنما كان
يقول: آمنت بالله وكتبه ورسله ، لا يزيد على هذا اللفظ ، وهو الذي كان أخذ
به إبراهيم وطاوس وابن سيرين ثم أجاب عبد الله إلى أن قال: «أنا مؤمن» فإن
كان الأصل محفوظاً عنه^(٤٣) فهو عندي على ما أعلمتك ، وقد رأيت يحيى بن
سعيد ينكره ويطعن في إسناده ، لأن أصحاب عبد الله على خلافه .
وكذلك نرى مذهب الفقهاء الذين كانوا يتسمون بهذا الاسم بلا استثناء ،
فيقولون: نحن مؤمنون ، منهم عبد الرحمن السلمي ، وإبراهيم التيمي وعون بن
عبد الله ، ومن بعدهم ، مثل عمر بن ذر ، والصلت بن بهرام ومسعر بن كدام ،
ومن خواصهم ، إنما هو عندنا منهم على الدخول في الإيمان لا على الاستكمال
الا ترى أن الفرق بينهم وبين إبراهيم وبين ابن سيرين وطاوس إنما كان أن
هؤلاء كانوا به^(٤٤) أصلاً ، وكان الآخرون يتسمون به .

فاما على مذهب من قال: كإيمان الملائكة والنبيين ! فمعاذ الله ، ليس هذا
طريق العلماء ، وقد جاءت كراهيته مفسرة عن عدة منهم .
١٧ - قال أبو عبيد: حدثنا هشيم - او حدثت عنه - عن جوير عن الضحاك:
«أنه كان يكره أن يقول الرجل: أنا على إيمان جبريل وميكائيل عليهما
السلام» .

١٨ - قال أبو عبيد: حدثنا سعيد بن أبي مريم المصري عن نافع عن عمر
الجمحي قال: سمعت ابن أبي مليكة وقال له إنسان:
«إن رجلاً في مجالسك يقول: إن إيمانه كإيمان جبرائيل ! فأنكر ذلك

(٤٣) الأصل «محفوظ».

(٤٤) كذا الأصل ، وفيه سقط ظاهر ، ولعله «كانوا لا يتسمون به أصلاً»

وقال : سبحان الله ! والله قد فضل جبريل عليه السلام في الثناء على محمد صلى الله عليه وسلم فقال :

﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ . ذِي قُوَّةٍ عِنْدِ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ . مَطَاعٌ ثُمَّ أَمِينٌ﴾ [التوكير ١٩ - ٢١].

١٩ - قال أبو عبيدة : حَدَّثَنَا عَنْ مِيمُونَ بْنِ مَهْرَانَ : «أنه رأى جارية تغنى فقال : من زعم أن هذه على إيمان مرمر بنت عمران فقد كذب ». .

وكيف يسع أحداً أن يشبه البشر بالملائكة ، وقد عاتب الله المؤمنين في غير موضع من كتابه أشد العتاب ، وأوعدهم أغاظ الوعيد ، ولا يعلم فعل بالملائكة من ذلك شيئاً فقال : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونْ تجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ، وَلَا تَقْتُلُو أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا، وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ عُدُوانًا وَظُلْمًا فَسُوفَ نُصْلِيهِ نَارًا، وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء / ٢٩ - ٣٠]. وقال : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ، فَإِنْ لَمْ تَفْعُلُوا فَأَذْنُوا بِحَرْبِنَا مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ الآية ★ [البقرة / ٢٧٨ - ٢٧٩]. وقال : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعُلُونَ﴾ [الصاف / ٢] : ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعْ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَقَسَطَ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [الحديده / ١٦].

فأوعدهم النار في آية ، وآذنهم بالحرب في أخرى ، وخوفهم بالمقت في ثلاثة ، واستبطأهم في رابعة ، وهو في هذا كله يسميهم مؤمنين ، فما تشبه هؤلاء من جبريل وميكائيل مع مكانهما من الله !؟ إني لخائف أن يكون هذا من الاجتراء على الله والجهل بكتابه .

(★) وتماماً : ﴿... وَإِنْ تَبْتَمِ فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ .

بابُ الزيادةِ في الإيمانِ الأئمَّةُ منْهُ

٢٠ - قال أبو عبيد : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن جامع بن شداد عن الأسود بن هلال قال : قال معاذ بن جبل لرجل : « أجلس بنا نؤمن ساعة - يعني نذكر الله » ^(٤٥) .

وبهذا القول كان يأخذ سفيان والأوزاعي ومالك بن أنس ، يرون أعمال البر جائعاً من الأزيداد في الإسلام ، لأنها كلها عندهم منه . وحجتهم في ذلك . ما وصف الله به المؤمنين في خمس مواضع من كتابه منه قوله : ﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جعوا لكم فاخشوهם فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل﴾ [آل عمران / ١٧٣] قوله : ﴿ليستيقن الذين أوتوا الكتابَ ويزدادُوا الذين آمنوا إيماناً﴾ [المدثر / ٣١] قوله : ﴿ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم﴾ [الفتح / ٤] . وموضعان آخران قد ذكرناهما في الباب الأول ، فاتبع أهل السنة هذه الآيات وتأولوها أن الزيادات هي الأعمال الراكيحة . وأما الذين رأوا الإيمان قولاً ولا عمل ، فانهم ذهبوا في هذه الآيات إلى أربعة أوجه :

أحداها أن قالوا : أصل الإيمان الاقرار بجمل الفرائض مثل الصلاة والزكاة وغيرها والزيادة بعد هذه الجمل ، وهو أن تؤمنوا بأن هذه الصلاة المفروضة هي خمس ، وأن الظهر هي أربع ركعات ، والمغرب ثلاثة ، وعلى هذا رأوا سائر الفرائض .

والوجه الثاني أن قالوا : أصل الإيمان الإقرار بما جاء من عند الله ، والزيادة تمكن من ذلك الإقرار .

(٤٥) إسناده صحيح على شرط الشيفيين ، وأخرجه ابن أبي شيبة في كتابه (رقم ١٠٥) و (١٠٧) عن الأعمش عن جامع به .

والوجه الثالث أن قالوا: الزيادة في اليمان الأزيد من اليقين .
والوجه الرابع أن قالوا: إن اليمان لا يزداد أبداً ، ولكن الناس يزدادون
منه .

وكل هذه الأقوال لم أجدها مصدقاً في تفسير الفقهاء ، ولا في كلام العرب ،
فالتفسir ما ذكرناه عن معاذ حين قال: «اجلس بنا نؤمن ساعة» ففيتهم على
مثله أن يكون لم يعرف الصلوات الخمس ومبلغ ركوعها وسجودها إلا بعد
رسول الله ﷺ ، وقد فضل النبي صلى الله عليه وسلم على كثير من أصحابه في
العلم بالحلال والحرام ثم قال: «يتقدم العلماء برتوه»؟ !^(٤٦) هذا لا يتأنله أحد يعرف معاذا .

وأما في اللغة : فإنما لم نجد المعنى فيه يحتمل تأويлемه وذلك كرجل أفتر له رجل
بألف درهم له عليه ، ثم بينها فقال : مائة منها في جهة كذا ، ومائتان في جهة
كذا ، حتى استوعب الألف ، ما كان هذا يسمى زيادة ، وإنما يقال له : تلخيص
وتفصيل ، وكذلك لو لم يلخصها ولكنه رد ذلك الأقرار مرات ، ما قيل له
زيادة أيضاً ، إنما هو تكرير وإعادة ، لأنه لم يغير المعنى الأول ولم يزد فيه شيئاً .

فأما الذين قالوا : يزداد من اليمان ، ولا يكون اليمان هو الزيادة ، فإنه
مذهب غير موجود ، لأن رجلاً لو وصف ماله فقيل : هو ألف ، ثم قيل : إنه
ازداد مائة بعدها ، ما كان له معنى يفهمه الناس إلا أن يكون المائة هي الزائدة
على الألف ، وكذلك سائر الأشياء ، فاليمان مثلها ، لا يزداد الناس منه شيئاً ،
إلا كان ذلك الشيء هو الزائد في اليمان .

وأما الذين جعلوا الزيادة ازيداد اليقين فلا معنى لهم ، لأن اليقين من اليمان
فإذا كان اليمان عندهم كله برمته إنما هو الأقرار ، ثم استكمله هؤلاء المقربون

(٤٦) أي برمية سهم . والحديث رواه ابن سعد عن محمد بن كعب والحسن البصري مرسلاً
مرفوعاً ، وهو وابن عساكر عن عمر رضي الله عنه موقوفاً ، والحاكم عن أنس رضي الله
عنه موقوفاً ، ورفعه الطبراني فالحديث صحيح بمجموع الطرق .

باقارهم أفليس قد أحاطوه باليقين من قوهم !! فكيف يزداد من شيء قد استقصي وأحيط به ؟ !رأيت رجلاً نظر إلى النهار بالضحى حتى أحاط عليه كله بضوئه هل كان يستطيع أن يزداد يقيناً بأنه نهار ، ولو اجتمع عليه الإنس والجن ؟ ! هذا ، يستحيل ويخرج مما يعرفه الناس .

باب تسمية الائمان بالقول دون العمل

قال أبو عبيد : قالت هذه الفرقه : إذا أقر بما جاء من عند الله وشهد شهادة الحق بلسانه ، فذلك الإيمان كله ، لأن الله عز وجل ساهم مؤمنين . وليس ما ذهبوا إليه عندنا قولًا ، ولا نراه شيئاً ، وذلك من وجهين : أحدهما ما أعلمتك في الثالث الأول : أن الإيمان المفروض في صدر الإسلام لم يكن يومئذ شيئاً إلا إقرار فقط .

وأما الحجة الأخرى : فإننا وجدنا الأمور كلها يستحق الناس بها أسماءها مع ابتدائها والدخول فيها ، ثم يفضل فيها بعضهم بعضاً ، وقد شملهم فيها اسم واحد ، من ذلك أنك تجد القوم صفوفاً بين مستفتح للصلوة ، وراكع وساجد ، وقائم وجالس ، فكلهم يلزمهم اسم المصلي ، فيقال لهم : مصلون ، وهم مع هذا فيها متباينون . وكذلك صناعات الناس ، لو أن قوماً أبْتَنُوا حائطاً وكان بعضهم في تأسيسه ، وأخر قد نصفه ، وثالث قد قارب الفراغ منه ، قيل لهم جميعاً : بناة ، وهم متباينون في بنائهم .

وكذلك لو أن قوماً أمروا بدخول دار ، فدخلها أحدهم ، فلما تعجب الباب★ أقام مكانه . وجاؤوه الآخر بخطوات ، ومضى الثالث إلى وسطها ، قيل لهم جميعاً داخلون ، وبعضهم فيها أكثر مدخلاً من بعض . فهذا الكلام المعقول عند العرب السائر فيهم ، فكذلك المذهب في الإيمان ، إنما هو دخول في الدين ، قال الله تبارك وتعالى : ﴿إِذَا جاء نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ . ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجاً . فسبع بحمد ربك ﴿[النصر] وَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَمِ كَافِةً﴾﴾ [البقرة/ ٢٠٨] فالسلام الإسلام ، قوله : ﴿كَافِة﴾﴿ معناها عند العرب الإحاطة بالشيء﴾ . قال رسول الله ﷺ : «بني الإسلام على خمس»

★ تجاوز عنبة الباب ، وهي ... خشبة الباب التي يوطأ عليها .
(٤٧) الأصل «بالإحاطة» .

فصارت الخمس كلها هي الملة التي ساها الله سلماً مفروضاً . فوجدنا أعمال البر وصناعات الأيدي ودخول المساكن كلها تشهد على اجتماع الاسم وتفاضل الدرجات فيها ، هذا في التشبيه والنظر ، مع ما احتججنا به^(٤٨) من الكتاب والسنة ، فهكذا الإيمان هو درجات ومنازل ، وإن كان سمي أهله اسمًا واحداً وإنما هو عمل من أعمال تعبد الله به عباده وفرضه على جوارحهم ، وجعل أصله في معرفة القلب ، ثم جعل المنطق شاهداً عليه ، ثم الأعمال مصدقة له ، وإنما أعطى الله كل جارحة عملاً لم يعطه الأخرى ، فعمل القلب : الاعتقاد ، وعمل اللسان : القول ، وعمل اليد : التناول ، وعمل الرجل : المشي ، وكلها يجمعها إسم العمل ، فالإيمان على هذا التناول إنما هو كله مبني على العمل ، من أوله إلى آخره ، إلا أنه يتفضل في الدرجات على ما وصفنا .

وزعم من خالفنا أن القول دون العمل ، فهذا عندنا متناقض ، لأنه إذا جعله قوله فقد أقر أنه عمل ، وهو لا يدرى بما أعلمتك من العلة الموهومة عند العرب في تسمية أفعال الجوارح : عملاً .

وتصديقه في تأويل الكتاب في عمل القلب واللسان ، قول الله في القلب : ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقْلَبُهُ مَطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل / ١٠٦] وقال ﴿إِنَّ تَتَوَبُ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَّتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [التحرم / ٤] وقال : ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَّتْ قُلُوبُهُم﴾ [الحج / ٣٥] ، وقال رسول الله ﷺ : «إن في الجسد لضفة إذا صلحَتْ صلح سائر الجسد، وهي القلب»^(٤٩) . وإذا كان القلب مطمئناً مرة ، ويصفع أخرى ، ويوجل ثالثة ، ثم يكون منه الصلاح والفساد ، فائي عمل أكثر من هذا ؟ ثم بين ما ذكرنا قوله : ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبَنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾ [المجادلة / ٨] فهذا ما في عمل القلب . وأما عمل اللسان فقوله^(٥٠) ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفَونَ مِنَ اللَّهِ﴾ .

(٤٨) الأصل «احتججنا به» .

(٤٩) أخرجه الشیخان من حديث النعماں بن بشیر رضي الله عنه بأتم ما هنا .

(٥٠) الأصل « قوله» .

وهو معهم إذ يبيثون ما لا يرضي من القول وكان الله بما يعلمون محيطاً [النساء / ١٠٨] فذكر القول ثم سماه عملاً، ثم قال : ﴿إِنَّ كَذَّبُوكُمْ فَقُلْ لِي عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بِرِئَوْنَ مَا أَعْمَلُ وَأَنَا بْرِيءُ مَا تَعْمَلُونَ﴾ [يومنس / ٤١] هل كان عمل رسول الله ﷺ معهم إلا دعاؤه إياهم إلى الله، وردتهم عليه قوله بالتكذيب وقد أسموها ها هنا عملاً؟ وقال في موضع ثالث : ﴿قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ يَقُولُ أَعْنَاكُمْ مِّنَ الْمُصَدَّقِينَ﴾ ★ إلى ﴿مِثْلُ هَذَا فَلَا يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ﴾ [الصافات / ٥١ - ٦١] فهل يكون التصديق إلا بالقول وقد جعل صاحبها ها هنا عملاً؟ ثم قال : ﴿إِعْمَلُوا آلَ دَاوِدَ شَكْرًا﴾ [سباء / ١٣] فأكثر ما يعرف الناس من الشكر أنه الحمد والثناء باللسان، وإن كانت المكافأة قد تدعى شكرأً.

فكل هذا الذي تأولنا إغا هو على ظاهر القرآن، وما وجدهنا أهل العلم بتتأولونه، والله أعلم بما أراد، إلا أن هذا هو المستفيض في كلام العرب غير المدفوع فتسميتهم ^{١٥١} الكلام عملاً، من ذلك أن يقال: لقد عمل فلان اليوم عملاً كثيراً، إذا نطق بحق وأقام الشهادة، ونحو هذا. وكذلك إن أسمع رجل صاحبه مكروهاً، قيل: قد عمل به ^{١٥٢} الفاقرة، وفعل به الأفاعيل، ونحوه من القول، فسموه عملاً، وهو لم يزده على المنطق. ومنه الحديث المأثور: «من عد كلامه من عمله، قل كلامه إلا فيما ينفعه» ^{١٥٣}.

فوجدنا تأويل القرآن، وأثار النبي ﷺ، وما مضت عليه العلماء، وصحة النظر، كلها تصدق أهل السنة في الإيمان، فيبقى القول الآخر، فأي شيء يتبع

* وهي : ﴿ .. أَءَذَا مَنَا وَكَنَّا تَرَاباً وَعَظَاماً أَوْنَا لَمْدِينُونَ . قَالَ هَلْ أَنْتُ مَطَّلُونَ . فَاطَّلَعَ فَرَأَهُ فِي سَوَاءِ الْجَحْمِ . قَالَ تَالَّهُ إِنْ كَدْتُ لَتَرَدِينَ . وَلَوْلَا نَعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُخْضَرِينَ . أَفَمَا نَحْنُ بَمْبَيْتَنَ إِلَّا مَوْتَنَا الْأَوَّلُ وَمَا نَحْنُ بِمَعْدِيْنَ . إِنْ هَذَا لَهُ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ .

(١) كذا الأصل، ولا يخلو من شيء.

(٢) الأصل «بها».

(٣) لم أقف عليه، وأغلب الظن أنه موقف.

بعد هذه الحجج الأربع؟!^(٥٤)

وقد يلزم أهل هذا الرأي من يدعي أن المتكلم بالإيمان مستكمل له : من التَّبَعَةِ مَا هُوَ أَشَدُ مَا ذَكَرْنَا ، وَذَلِكَ فِيهَا قُصْ عَلَيْنَا مِنْ نَبِأً إِبْلِيسَ فِي السَّجْدَةِ لَآدَمَ فَانِهُ قَالَ : ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [ص/٧٤] فَجَعَلَ اللَّهُ بِالْاسْتَكْبَارِ كَافِرًا وَهُوَ مَقْرُبٌ بِغَيْرِ جَاحِدَ لَهُ ، أَلَا تَسْمَعُ : ﴿خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الاعراف/١٢] وَقَوْلُهُ : ﴿رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي﴾ [الحجر/٣٩] ؟ فَهَذَا الآن مَقْرٌ بِأَنَّ اللَّهَ رَبُّهُ ، وَاثْبَتَ الْقَدْرَ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ : ﴿أَغْوَيْتَنِي﴾ [الأعراف/١٦ والحجر/٣٩] وَقَدْ تَأْوَلَ بَعْضُهُمْ قَوْلَهُ ﴿وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة/٣٤ ص/٧٤] أَنَّهُ كَانَ كَافِرًا قَبْلَ ذَلِكَ ! وَلَا وَجَهَ لَهُذَا عِنْدِي ، لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا قَبْلَ أَنْ يُؤْمِنَ بِالسَّجْدَةِ مَا كَانَ فِي عَدَادِ الْمَلَائِكَةِ^(٥٥) ، وَلَا كَانَ عَاصِيًّا إِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَمْرِ بِالسَّجْدَةِ . وَيَنْبَغِي فِي هَذَا القَوْلِ أَنْ يَكُونَ إِبْلِيسَ قَدْ عَادَ إِلَى الإِيمَانِ بَعْدَ الْكُفْرِ لَقَوْلِهِ : ﴿رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي﴾ [الحجر/٣٩] وَقَوْلُهُ : ﴿خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف/١٢] فَهَلْ يَحُوزُ لَمَنْ يَعْرِفُ اللَّهَ وَكِتَابَهُ وَمَا جَاءَ مِنْ عَنْهُ أَنْ يَثْبِتَ الإِيمَانَ لِإِبْلِيسِ الْيَوْمِ؟!

(٥٤) الأصل «الحجّة»، وفيه بعد سطر «الشيعة ما» بدل «التَّبَعَةِ مَا».

(٥٥) يعني الذين أمروا بالسجود، ولا يعني المصنف رحمة الله تعالى: أنه كان منهم في الخلق والجلبة، كيف والقرآن يقول عنه: ﴿كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾، والرسول ﷺ قال: «خَلَقْتَ الْمَلَائِكَةَ مِنْ نُورٍ، وَخَلَقْتَ الْجَانَّ مِنْ نَارٍ، وَخَلَقْتَ آدَمَ مِمَّا وَصَفَ لَكُمْ». مختصر مسم رقم (٢١٦٩).

بَابُ مِنْ حَجَلِ الْإِيمَانِ الْمَرْكَبُ بِالْقُلُوبِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَمَلٌ

قال أبو عبيد : قد ذكرنا ما كان من مفارقة القوم إيانا [في أن] العمل من الإيمان ، على أنهم وإن كانوا لنا مفارقين ، فإنهم ذهبا إلى مذهب قد يقع الغلط في مثله .

ثم حدثت فرقه ثالثة شذت عن الطائفتين جميعاً ليست من أهل العلم ولا الدين ، فقالوا : الإيمان معرفة بالقلوب بالله وحده ، وإن لم يكن هناك قول ولا عمل ! وهذا منسلاع عندها من قول أهل الملل الخفية لمعارضته^(٥٦) لكلام الله ورسوله ﷺ بالرد والتکذیب ، ألا تسمع قوله : ﴿ قُولُوا آمَنَا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ ﴾ الآية [البقرة / ١٣٦] ؟ فجعل القول فرضياً حتى ، كما جعل معرفته فرضاً ، ولم يرض بأن يقول : اعرفوني بقلوبكم . ثم أوجب مع الأقرار الإيمان بالكتب والرسل كايجاب الإيمان ، ولم يجعل لأحد إيانا إلا بتصديق النبي ﷺ في كل ما جاء به فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [النساء / ١٣٦] وقال : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء / ٦٥] وقال : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ [البقرة / ١٤٦] - يعني النبي ﷺ - فلم يجعل الله معرفتهم به اذ تركوا الشهادة له بأسئلتهم إيانا . ثم سئل رسول الله ﷺ عن الإيمان فقال : « أَنْ تَؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَرَسُولِهِ » في أشياء كثيرة من هذا لا تحصى .

وزعمت هذه الفرقه : أن الله رضي عنهم بالمعرفة ! ولو كان أمر الله ودينه على ما يقول هؤلاء ما عرف الاسلام من الجاهلية ، ولا فرق الملل بعضها من

(٥٦) الأصل « لا معاوضة » .

بعض ، إذ كان يرضى منهم بالدعوى على قلوبهم ، غير إظهار الاقرار بما جاءت به النبوة ، والبراءة مما سواها ، وخلع الأنداد والآفة بالألسنة بعد القلوب ، ولو كان هذا يكون مؤمناً ثم شهد رجل بلسانه : أن الله ثانٍ اثنين ، كما يقول المجوس والزنادقة ، أو ثالث ثلاثة كقول النصارى ، وصلى للصلب ، وعبدَ النيران ، بعد أن يكون قلبه على المعرفة بالله لكان يلزم قائل هذه المقالة أن يجعله مؤمناً مستكملأ الامان ، كأيمان الملائكة والنبيين ! فهل يلفظ بهذا أحد يعرف الله أو مؤمن له بكتابٍ أو رسول ؟ وهذا عندنا كفر لن يبلغه إبليس ، فمن دونه من الكفار قط !

تَابَ ذِكْرَ مَا عَابَتْ بِهِ الْعَلَمَاءُ مِنْ حَجَلِ الْإِيمَانِ قُولًا بِلَا عَمَلٍ، وَمَا نَهَا عَنْهُ مِنْ مُحَالِّيْسِمٍ

قال أبو عبيد: حدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن يحيى ابن أبي عمرو السيباني قال: قال حذيفة^(٥٧):

«إني لأعرف أهل دينين، أهل ذيئن الدين في النار، قوم يقولون: الإيمان قول، وإن زنا وإن سرق. وقوم يقولون: ما بال الصلوات الخمس؟ وإنما هما صلاتان! قال: فذكر صلاة المغرب أو العشاء، وصلاة الفجر»
قال: وقال ضمرة بن ربيعة يحدثه عن يحيى بن أبي عمرو السيباني عن حميد المقرئي عن حذيفة قارن حديث حذيفة هذا - قد قرن الارجاء^(٥٨) بمحجة الصلاة. وبذلك وصفهم ابن عمر أيضاً:

٢١ - قال أبو عبيد: حدثنا علي بن ثابت الجزري عن ابن أبي ليل عن نافع عن ابن عمر قال:

«صنفان ليس لهم في الإسلام نصيب، المرجئة والقدرية»^(٥٩).

(٥٧) الأصل (حذيفة حذيفة هو).

(٥٨) كذا الأصل ولا يخلو من شيء.

(٥٩) هذا حديث موقوف، وإسناده ضعيف، من أجل ابن أبي ليل واسمه محمد بن عبد الرحمن سيء الحفظ.

وقد روی مرفاعاً، ولا يصح، وقد لخصت الكلام عليه في التعليق على «المشكاة» رقم (١٠٥) بتحقيقی طبع المكتب الإسلامي.

و (المرجئة) هم فرقة من فرق الإسلام، يعتقدون أنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة. سموا مرجئة، لاعتقادهم أن الله أرجأ تعذيبهم على العاصي أي آخره عنهم. كذا في «النهاية».

و (القدرية) هم المنكرون للقدر، من المعتزلة قدیماً، وأشباهم حديثاً

٢٢ - حدثنا أبو عبيد قال: حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن سلمة بن كهيل قال:

«اجتمع الصحاك وميسرة وأبو البختري، فأجمعوا على أن الشهادة بدعة، والإرجاء بدعة، والبراءة بدعة»^(٦٠).

٢٣ - قال أبو عبيدة، حدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن الزهري قال: «ما ابتدعت في الإسلام بدعة أعز على أهلها من هذا الإرجاء». قال أبو عبيدة: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن مهدي بن ميمون عن الوليد بن مسلم قال:

«دخل فلان (قد سماه اسماعيل ولكن تركت اسمه أنا) ^(٦١) على جندب بن عبد الله البجلي فسأله عن آية من القرآن؟ فقال: أخرج عليك إن كنت مسلماً لما قمت، قال: أو قال: أن تحالسني أو نحو هذا القول».

٤٢ - قال أبو عبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب قال لي سعيد بن جبير غير سائله ولا ذاكرا له شيئاً: «لا تحالس فلاناً (وسمه أيضاً) فقال: إنه كان يرى هذا الرأي».

(٦٠) إسناده إلى الجمع المذكور صحيح، وهو من صفة التابعين، أبو البختري اسمه سعيد ابن فيزو مات سنة (٨٣)، وميسرة هو ابن يعقوب ابن جليلة الكوفي صاحب رأية على ابن أبي طالب رضي الله عنه . والضحاك هو ابن شراحيل الهمداني .
و (البراءة) هي من بدع الخارج ، الذين خرجوا على علي رضي الله عنه وتبذلوا منه ، ثم صارت البراءة لهم مذهبًا عرفا به ، حتى كانوا يتبرؤون من كان منهم مخالفته لهم ، ولو في مسألة واحدة . انظر تفسير ذلك في «مقالات الإسلاميين» لأبي الحسن الأشعري (١٩٦ - ١٥٦).

وأما (الشهادة) فالظاهر أنها من بعد (المراجحة) الذين يشهدون لكل مؤمن بالجنة ، الذين يقولون : كما لا ينفع مع الشرك عمل ، كذلك لا يضر مع اليمان عمل . أو لعلها من بعد المعتزلة ، فقد اختلفوا في «الشهادة» على أربعة أقوال ، منها قول بعضهم : الشهداء هم العذول قتلوا أو لم يقتلوا . راجع بقية أقوالهم في «مقالات المسلمين» (١/٢٩٦ - ٢٩٧) .

الأصل (أبا). (٦١)

والحديث في مجانية الأهواء كثير ، ولكننا إنما قصدنا في كتابنا لهؤلاء خاصة .

وعلى مثل هذا القول كان سفيان والأوزاعي ومالك بن أنس ، ومن بعدهم من أرباب العلم وأهل السنة الذين كانوا مصابيح الأرض وأئمة العلم في دهرهم ، من أهل العراق والنجاش والشام وغيرها ، زارين^(٦٢) على أهل البدع كلها ، ويرون الآيات : قولًا ، وعملاً .

(٦٢) أي عائدين .

باب الخروج من اليمان بالمعاصي

قال أبو عبيد : أما هذا الذي فيه ذكر الذنوب والجرائم ، فإن الآثار جاءت بالتلخيص على أربعة أنواع :

فاثنان منها فيها نفي اليمان ، والبراءة من النبي صلى الله عليه وسلم .
والآخران فيها تسمية الكفر وذكر الشرك ، وكل نوع من هذه الأربعة تجمع أحاديث ذاته عدة .

فمن النوع الذي فيه نفي اليمان حديث النبي ﷺ : « لا يزني الرجل حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن »^(٦٣) وقوله : « ما هو بمؤمن من لا يأْمَن جاره غواصاته »^(٦٤) وقوله : « اليمان قيد الفتوك »^(٦٥) ، لا يفتوك مؤمن » وقوله : « لا يبغض الأنصار أحد يؤمن بالله ورسوله »^(٦٦) . ومنه قوله : « والذي نفسي بيده لا تؤمنوا حتى تحابوا »^(٦٧) وكذلك قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه : « إياكم والكذب فإنه يجانب اليمان »^(٦٨) وقول عمر رضي الله عنه : « لا يمأن لمن لا أمانة له »^(٦٩) وقول سعد : « كل الخلال

(٦٣) أخرجه الشیخان وابن أبي شيبة في « اليمان » رقم (٣٨ و ٧٢)

(٦٤) أي المهالك ، وهو جمع غاللة .

(٦٥) أي يمنع من الفتوك الذي هو القتل بعد الأمان غدرا ، أي كما يمنع القيد من التصرف ، يمنع اليمان من الغدر . والحديث أخرجه أبو داود والحاكم عن أبي هريرة . وأبو داود عن معاوية . وأحمد عن الزبير .

(٦٦) حديثان صحيحان ، أخرجهما مسلم من حديث أبي هريرة ، وأخرج أيضاً الأول منها من حديث أبي سعيد أيضاً .

(٦٧) أخرجه أحد في « مستنده » (١ / ٥) موقوفاً عليه بسند صحيح .

(٦٨) هذا صحيحاً مرفوعاً من حديث أنس ، أنظر الحديث (٧) من « اليمان » لابن أبي شيبة .

يطبع عليها المؤمن إلا الخيانة والكذب»^(٦٩). وقول ابن عمر^(٧٠): «لا يبلغ أحد حقيقة اليمان حتى يدع المرأة وإن كان محقاً، ويدع المراحة في الكذب». ومن النوع الذي فيه البراءة، قول النبي ﷺ: «من غشنا فليس منا»^(٧١) وكذلك قوله: «ليس منا من حل السلاح علينا»^(٧٢) وكذلك قوله: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا»^(٧٣) في أشياء من هذا القبيل^(٧٤).

ومن النوع الذي فيه تسمية الكفر قول النبي ﷺ حين مطروا فقال: «أتدرؤن ما قال ربكم؟ قال: أصبح من عبادي مؤمن وكافر، فأما الذي يقول: مطروا بنجم كذا وكذا، كافر بي مؤمن بالكوكب، والذي يقول: هذا رزق الله ورحمته مؤمن بي وكافر بالكوكب»^(٧٤) وقوله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»^(٧٥) وقوله: «من قال لصاحبه: كافر، فقد باء به أحدهما»^(٧٦) وقوله: «من أتى ساحراً أو كاهناً فصدقه بما يقول، أو أتى حائضاً أو امرأة في

- (٦٩) إسناده صحيح موقوفاً، وقد روی مرفوعاً ولا يصح. انظر الحديث (٧٢) من ابن أبي شيبة والتعليق على الذي قبله.
- (٧٠) لم أره من قول ابن عمر، وقد رواه أبو يعلى من حديث أبيه عمر مرفوعاً بسند فيه نظر. انظر «الترغيب» (٤/٢٨)، ورواه أحد من حديث أبي هريرة مرفوعاً كما سبق في التعليق (٣١).
- (٧١) أخرجهما مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «من حل علينا السلاح فليس منا، ومن غشنا فليس منا». وأخرج الشطر الأول منه من حديث ابن عمر وأبي موسى أيضاً.
- (٧٢) أخرجه أحد من حديث ابن عمر مرفوعاً وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهي.
- (٧٣) الأصل (القول).
- (٧٤) متفق عليه من حديث زيد بن خالد الجهني.
- (٧٥) متفق عليه من حديث جرير بن عبد الله، رواه البخاري من حديث ابن عمر، وابن عباس وأبي بكر رضي الله عنهم أجمعين.
- (٧٦) متفق عليه من حديث ابن عمر.

دبرها فقد برىء مما^(٧٧) أنزل على محمد ﷺ ، أو كفر بما أنزل على محمد ﷺ «وقول عبدالله^(٧٨) «سباب المؤمن فسوق، وقتاله كفر»، وبعضهم يرفعه^(٧٩). ومن النوع الذي فيه ذكر الشرك قول النبي ﷺ : «أخوف ما أخاف على أمري الشرك الأصغر»؛ قيل: يا رسول الله وما الشرك الأصغر؟ قال: الرياء^(٨٠) ومنه قوله: «الطيرية شرك، وما منا إلّا^(٨١) ولكن الله يذهب بالتوكل»، وقول عبد الله في التائم والتولة^(٨٢): «إنها من الشرك»، وقول ابن عباس: «إن القوم يشركون بكلبهم! يقولون كلبنا يحرسنا، ولولا كلبنا لسرقنا»^(٨٣).

فهذه أربعة أنواع من الحديث، قد كان الناس فيها على أربعة أصناف من التأويل:

(٧٧) الأصل (بما) وهو خطأ ظاهر. والحديث صحيح الاستاد من حديث أبي هريرة، وقد خرجته في «آداب الزفاف» ص (٢٩) طبع المكتب الإسلامي لكن ليس فيه ذكر الساحر.

(٧٨) وهكذا مرفوعاً أخرجه مسلم في «صحيحه» (١/٥٨).

(٧٩) آخرجه أحد (٥ / ٤٢٩ - ٤٢٨) عن محمد بن ليبد أن رسول الله ﷺ قال: فذكره وزاد «قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال الرياء يقول الله عز وجل لهم يوم القيمة إذا جازى الناس بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تراون في الدنيا، فانظروا هل تجدون عندهم جزاء؟». ورجاله ثقات لكن اختلافوا في صحبة محمد بن ليبد.

(٨٠) يعني - الا ويعترضه شيء من الوهم - والحديث أخرجه الاربعة وغيرهم من حديث ابن مسعود بسند صحيح.

(٨١) بكسر الناء وفتح الواو، ما يحب المرأة إلى زوجها من السحر وغيره. قال ابن الأثير: «جعله من الشرك لاعتقادهم أن ذلك يؤثر ويفعل خلاف ما قدره الله تعالى». والحديث أخرجه أبو داود وابن ماجه وابن حبان وأحد من طريقين عن ابن مسعود مرفوعاً إلى النبي ﷺ بلفظ «إن الرقى والتائم والتولة شرك»، وإسناد الحاكم صحيح كما بيته في «سلسلة الأحاديث الصحيحة».

(٨٢) رواه ابن أبي حاتم عن شبيب بن بشر حدثنا عكرمة عن ابن عباس في قوله عز وجل: «فلا تجعلوا الله أنداداً فذكره بنحوه. وهذا سند ضعيف، شبيب هذا أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال: «قال أبو حاتم لين الحديث، ومن طريقه رواه ابن جرير عن عكرمة مرسلاً».

فطائفة: تذهب إلى كفر النعمة .

وثانية: تحملها على التغليظ والترهيب .

ثالثة: تجعلها كفر أهل الردة .

ورابعة: تذهبها كلها وتردها .

فكل هذه الوجوه عندنا مردودة غير مقبولة ، لما يدخلها من الخلل والفساد . والذي يرد المذهب الأول ما نعرفه من كلام العرب ولغاتها ، وذلك انهم لا يعرفون كفران النعم إلا بالجحد لأنعام الله وأله ، وهو كالخبر على نفسه بالعدم . وقد وهب الله له الثروة ، أو بالقسم ، وقد من الله عليه بالسلامة . وكذلك ما يكون من كثان المحسن ونشر المصائب ، فهذا الذي تسميه العرب كفراناً إن كان ذلك فيما بينهم وبين الله ، أو كان من بعضهم لبعض إذا تناكروا اصطناع المعروف عندهم وتجادلوه . ينبع ذلك عن ذلك مقالة النبي ﷺ للنساء : « إنكن تكثرن اللعن وتکفرن العشير - يعني الزوج - وذلك أن تغضب إحداكن فتقول : ما رأيت منك خيراً قط » ^(٨٣) .
فهذا ما في كفر النعمة .

وأما القول الثاني: المحمول على التغليظ فمن ^(٨٤) أقطع ما تأول على رسول الله ﷺ وأصحابه أن جعلوا الخبر عن الله وعن دينه وعيداً لا حقيقة له . وهذا يؤول إلى إبطال العقاب ، لأنه إن أمكن ذلك في واحد منها كان ممكناً في العقوبات كلها .

وأما الثالث: الذي بلغ كفر الردة نفسها فهو شر من الذي قبله ، لأنه مذهب الخوارج الذين مرقوا من الدين بالتأويل ، فكفروا الناس بصغر الذنوب وكبارها ، وقد علمت ما وصفهم رسول الله ﷺ من المروق وما أذن فيهم من سفك دمائهم ^(٨٥) . ثم قد وجدنا الله تبارك وتعالى يكذب مقالتهم ، وذلك أنه

(٨٣) أخرجه الشیخان عن ابن عباس رضي الله عنه .

(٨٤) الأصل « من » .

(٨٥) يشير إلى حديث علي رضي الله عنه مرفوعاً: « سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث =

حكم في السارق بقطع اليد ، وفي الرزاني والقاذف بالجلد ، ولو كان الذنب يكفر صاحبه ما كان الحكم على هؤلاء إلا القتل ، لأن رسول الله ﷺ قال : « من بدل دينه فاقتلوه »^(١) أفلأ ترى أنهم لو كانوا كفاراً لما كانت عقوباتهم القطع والجلد ؟ وكذلك قول الله فيمن قتل مظلوماً : « فقد جعلنا لوليه سلطاناً » [الاسراء / ٣٣] ، فلو كان القتل كفراً ما كان للولي عفو ولا أخذ دية ، ولزمه القتل .

وأما القول الرابع : الذي فيه تضييف هذه الآثار فليس مذهب من يعتد بقوله ، فلا يلتفت إليه ، إنما هو احتجاج أهل الأهواء والبدع الذين قصر علمهم عن الاتساع ، وعيّنت اذهانهم عن وجوهها ، فلم يجدوا شيئاً أهون عليهم من أن يقولوا : متناقضة فأبطلوها كلها !

وان الذي عندنا في هذا الباب كله : أن المعاصي والذنوب لا تزيل إيماناً ، ولا توجب كفراً ، ولكنها إنما تنفي من الإيمان حقيقته وإخلاصه الذي نعت الله به أهله ، واشترطه عليهم في مواضع من كتابه فقال : « إن الله اشتري من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله » إلى قوله **﴿الثَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ الرَاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْأَمْرُونَ بِالْمَرْوُفِ وَالتَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحَدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾** [التوبه / ١١٢ و ١١٣] وقال : « قد أفلح المؤمنون . الذين هم في صلاتهم خاشعون » إلى قوله **﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صِلَوَاتِهِمْ يَحْفَظُونَ . أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ . الَّذِينَ يَرَثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُون﴾** [المؤمنون / ١ - ١١] وقال : « إنما المؤمنون الذين إذا ذُكِرَ الله =

الإنسان ، سفهاء الأحلام ، يقولون من خير قول البرية ، يقرؤون القرآن ، لا يتجاوز حناجرهم ، يمرقون من الدين ، كما يمرق السهم من الرمية ، فإذا لقيتهم ، فان في قتلهم أجرأ لمن قتلهم عند الله يوم القيمة ». متفق عليه .

(★) وتمامها : **﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مَعْرُضُونَ . وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعْلَوْنَ . وَالَّذِينَ هُمْ لِفَرْوَجِهِمْ حَافِظُونَ . إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّمَا هُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ . فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ . وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾**

(٨٦) أخرجه البخاري وأصحاب السنن من حديث ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً . وأحد (٢٣١/٥) من حديث معاذ رضي الله عنه وإسناده صحيح على شرط الشیخین .

وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ . الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَمَا رَزَقَنَاهُمْ يُنْفِقُونَ . أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢ - ٤﴾ [الأنفال / ٢ - ٤] .

قال أبو عبيد : بهذه الآيات التي شرحت وأبانت شرائعه المفروضة على أهله ونفت عنه المعاصي كلها ، ثم فسرته السنة بالأحاديث التي فيها خلال الأيمان في الباب الذي في صدر هذا الكتاب ، فلما خالطت هذه المعاصي هذا الإيمان المنعوت بغيرها ، قيل : ليس هذا من الشرائط التي أخذها الله على المؤمنين : ولا الأمانات ^(٨٧) التي يعرف بها أنه الإيمان ، فنفت عنهم حينئذ حقيقته ولم يزل عنهم اسمه .

فإن قال [سائل] : كيف يجوز أن يقال : ليس بمؤمن ، وإنما الإيمان غير زائل عنه ؟ قيل : هذا كلام العرب المستفيض عندنا غير المستنكر في إزالة العمل عن عامله إذا كان عمله على غير حقيقته لا ترى أنهم يقولون للصانع إذا كان ليس بمحكم لعمله : ما صنعت شيئاً ولا عملت عملاً ، وإنما وقع معناهم هنا [على] نفي التجويد ، لا على الصنعة نفسها ، فهو عندهم عامل بالاسم ، وغير عامل في الإتقان ، حتى تكلموا به فيما هو أكثر من هذا ، وذلك كرجل يُعْقَ أباه ويبلغ منه الأذى فيقال : ما هو بولد ، وهم يعلمون أنه ابن صلبه . ثم يقال مثله في الأخ والزوجة والملوك . وإنما مذهبهم في هذا : المزايلة من الأعمال الواجبة عليهم من الطاعة والبر .

وأما النكاح والرق والأنساب ، فعلى ما كانت عليه أماكنها وأسماؤها ، فكذلك هذه الذنوب التي ينفي بها الإيمان ، إنما أحبطت الحقائق منه الشرائع التي هي من صفاته ، فأما الأسماء فعلى ما كانت قبل ذلك ولا يقال لهم إلا : مؤمنون ، وبه الحكم عليهم .

وقد وجدنا مع هذا شواهد لقولنا من التنزيل والسنّة .
فاما التنزيل فقول الله جل ثناؤه في أهل الكتاب حين قال : ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ

(٨٧) كذا الأصل ، ولعله «الأمارات» .

مِياثَقَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ لَتَبَيَّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبْذُوهُ وَرَاءَ ظَهُورِهِمْ ﴿١٨٧﴾ [آل عمران / ١٨٧].

٢٥ - قال أبو عبيد: حدثنا الأشجعي عن مالك بن مغول عن الشعبي في هذه الآية قال: «أما إنه كان بين أيديهم، ولكن نبذوا العمل به» ثم أحل الله لنا ذبائحهم ونكاح نسائهم فحكم لهم بحكم الكتاب إذا كانوا [به] مقررين، وله منتحلين، فهم بالأحكام والأسماء في الكتاب داخلون، وهو لها بالحقائق مفارقون، وهذا ما في القرآن.

وأما السنة ف الحديث النبي ﷺ الذي يحدث به رفاعة^(٨٨) في الأعرابي الذي صلى صلاة، فخففها فقال له رسول الله ﷺ «ارجع فصل فانك لم تصل» حتى فعلها مراراً كل ذلك يقول: «فصل»^(٨٩) وهو قد رأه يصليها، أفلست ترى أنه مصل بالاسم، وغير مصل بالحقيقة، وكذلك في المرأة العاصية لزوجها، والعبد الآبق، والمصل بال القوم الكارهين له^(٩٠) أنها غير مقبولة . ومنه حديث عبد الله بن عمر في شارب الخمر: «أنه لا تقبل له صلاة أربعين ليلة»^(٩١) وقول علي عليه السلام: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»^(٩٢)

(٨٨) هو رفاعة بن رافع الرزقي وحديثه المذكور أخرجه أبو داود والترمذى والحاكم وصححه ووافقه الذهبي . وهو مخرج في كتابنا «إرواء الغليل في تحرير أحاديث منار السبيل» رقم (٣٣٧)، وقد يسر الله إتمامه وطبعه في ثمانية مجلدات بالمكتب الإسلامي الزاهر لصاحبه الأخ زهير الشاويش . وأخرجه الشیخان وغيرها من حديث أبي هريرة بن حوره .

(٨٩) الأصل «تصلي» .

(٩٠) الأصل «الكارهون» .

والحديث أخرجه ابن ماجه وابن حبان في «صحيحه» والضياء في «المختار» عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ «ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة، إمام قوم وهم له كارهون...» الحديث، وله شاهد من حديث أبي أمامة حسنة الترمذى .

(٩١) أخرجه أحد (٣٥ / ٢) من حديث ابن عمر مرفوعاً بلفظ «من شرب الخمر، لم تقبل صلاته أربعين ليلة» ورجاله ثقات وحسنـه الترمذى ، وأحد (١٩٧ / ٢) من حديث ابن عمر وإسناده صحيح، وصححـه ابن حبان (١٣٧٨) .

(٩٢) لا يصح هذا عن علي، رواه عنه الحارث الأعور، وهو متزوك، أخرجه الدارقطنى =

وحدثت عمر رضي الله عنه في المقدم ثقَّله^(٩٣) ليلة النفر: «أنه لا حج له» وقال حذيفة «من تأملَ خلقَ امرأة من وراء الثياب وهو صائم أبطل صومه»^(٩٤). قال أبو عبيد: فهذه الآثار كلها وما كان مضاهياً لها فهو عندي على ما فسرته لك، وكذلك الأحاديث التي فيها البراءة فهي مثل قوله: «من فعل كذا وكذا فليس منا، لا نرى شيئاً منها يكون معناه التبرؤ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من ملته، إنما مذهبه عندنا أنه ليس من المطيعين لنا، ولا من المقتدين بنا، ولا من المحافظين على شرائنا، وهذه النوعت وما أشبهها»^(٩٥) وقد كان سفيان بن عيينة يتأول قوله: «ليس منا» ليس مثلنا، وكان يرويه عن غيره أيضاً، فهذا التأويل وإن كان الذي قاله إمام من أمّة العلم فإني لا أراه، من أجل أنه إذا جعل من فعل ذلك ليس مثل النبي ﷺ، لزمه أن يصير من يفعله مثل النبي ﷺ، والا فلا فرق بين الفاعل والتارك، وليس للنبي ﷺ عذر ولا مثل من فاعل ذلك ولا تاركه . فهذا ما في نفي اليمان وفي البراءة من النبي ﷺ إنما أحدهما من الآخر وإليه يُؤول.

وأما الآثار المرويات^(٩٦) بذكر الكفر والشرك ووجوهاً بالمعاصي، فإن معناها عندنا ليست تثبت على أهلها كفراً ولا شركاً يزيلاً اليمان عن صاحبه، إنما وجوهها أنها من الأخلاق والسنن التي عليها الكفار والمشركون، وقد وجدنا لهذين النوعين من الدلائل في الكتاب والسنة نحواً مما وجدنا في النوعين الأولين .

(ص ١٦١) بنحوه، وأخرجه من حديث جابر وأبي هريرة رضي الله عنها مرفوعاً بلفظ الكتاب ولا يصح أيضاً .

(٩٣) الثقل: متعال المسافر.

(٩٤) قلت: وقد روی مرفوعاً، ولكنه موضوع كما في «اللaci المصنوعة» اللسيوطى .
(٩٥) كذا الأصل .

(٩٦) الأصل «المرجيات» والآثار المشار إليها تقدمت (ص ٤٠ - ٤١)

فمن الشاهد على الشرك في التنزيل قول الله تبارك وتعالى في آدم وحواء عند كلام إبليس إياها: «**ه**و الـذـي خـلـقـكـم من نـفـس واحـدـة وجعلـهـا مـنـهـا زوجـهـا لـيـسـكـنـ إـلـيـهـا ، فـلـمـ تـعـشـهـا حـمـلـتـ حـمـلاً خـفـيفـاً فـمـرـتـ بـهـ» **إـلـىـ**
جـعـلـاـ لـهـ شـرـكـاـ فـيـهـاـ آـتـاهـاـ» [الأعراف ١٨٩ و ١٩٠]

وإنما هو في التأويل أن الشيطان قال لها: سميأ ولدكما عبد الحارث^(٩٧) فهل لأحدٍ يُعرف الله ودينه أن يتوهّم عليهما الإشراك بالله مع النبوة، والمكان من الله، فقد سمي فعلهما شركاً، وليس هو الشرك بالله.

وأما الذي في السنة، فقول النبي ﷺ: «أَخْفَفُ مَا أَخْفَفَ عَلَى أُمَّتِي الشَّرْكُ الْأَصْغَرُ»^(٩٨) فقد فسر لك بقوله (الأصغر) أن هـا هـنـا شـرـكـاـ سـوـىـ الذـيـ يـكـوـنـ بـهـ صـاحـبـهـ مـشـرـكـاـ بـالـلـهـ، وـمـنـهـ قـوـلـ عبدـ اللـهـ: «الـرـبـاـ بـضـعـةـ وـسـتـونـ بـابـاـ، وـالـشـرـكـ مـثـلـ ذـلـكـ»^(٩٩) فقد أـخـبـرـكـ أـنـ فـيـ الذـنـوبـ أـنـوـاعـاـ كـثـيرـةـ تـسـمـيـ بـهـذـاـ الـاسـمـ وـهـيـ غـيـرـ الإـشـرـاكـ الـيـتـخـذـ لـهـ»^(١٠٠) مع الله إـلـهـ غـيـرـهـ، تعـالـىـ اللـهـ عـنـ ذـلـكـ عـلـوـاـ كـبـيرـاـ فـلـيـسـ لـهـذـهـ الـأـبـوـابـ عـنـدـنـاـ وـجـوـهـ إـلـاـ أـنـهـاـ»^(١٠١) أـخـلـاقـ

(٩٧) يشير المصنف إلى حديث «لما حللت حواء طاف بها إبليس وكان لا يعيش لها ولد، فقال: سميء عبد الحارث فسمته عبد الحارث، فعاش وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره»، ولكنه حديث ضعيف كما كتبت بينته في «الأحاديث الضعيفة» (٣٤٢). والضمير في قوله تعالى: (جعل)، إنما يعود إلى اليهود، والنصارى، بذلك فسره الحسن البصري كما رواه ابن جرير بسند صحيح عنه، وهو أولى ما حللت عليه الآية، كما قال الحافظ ابن كثير في تفسيره.

(٩٨) تقدم تخرجه، فراجعه إن شئت في التعليق رقم (٧٩).

(٩٩) أخرجه البزار من حديث ابن مسعود مرفوعاً بسند رجاله رجال الصحيح كما قال المندري والميتimi. وهو عند ابن ماجه دون ذكر الشرك، وسنته صحيح.

(١٠٠) كذا الأصل ولعل الصواب (فيها).

(١٠١) الأصل (أنا) ولعل الصواب ما أثبتنا.

المشركين وتسميتهم وسنتهم وألفاظهم وأحكامهم، ونحو ذلك من أمرهم.

وأما الفرقان الشاهد عليه في التنزيل فقول الله جل وعز: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة/ ٤٤] وقال ابن عباس: «ليس بكفر ينقل عن الملة»^(١٠٢) وقال عطاء بن أبي رباح: «كفر دون كفر». فقد تبين لنا أنه^(١٠٣) كان ليس بناقل عن ملة الاسلام أن الدين باق على حاله وإن خالطه ذنوب ، فلا معنى له إلا خلاف الكفار وسنتهم، على ما أعلمتك من الشرك سواء ، لأن من سنت الكفار الحكم بغير ما أنزل الله ، إلا تسمع قوله: ﴿أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة/ ٥٠].

تأويله عند أهل التفسير أن من حكم بغير ما أنزل الله وهو على ملة الاسلام كان بذلك الحكيم كأهل الجاهلية ، إنما هو أن أهل الجاهلية كذلك كانوا يحكمون ، وهكذا قوله: «ثلاثة من أمر الجاهلية الطعن في الأنساب والنياحة والأنواء»^(١٠٤) . ومثله الحديث الذي يروى عن جرير وأبي البختري الطائي: «ثلاثة من سنة الجاهلية النياحة وصنعة الطعام ، وأن تبيت المرأة في أهل الميت من غيرهم»^(١٠٥) وكذلك الحديث: «آية المنافق [ثلاث] إذا حدث كذب ،

(١٠٢) الأصل (ملة) والتصويب من (مستدرك الحاكم) ، وقد أخرجه (٢١٣ / ٢) من طريق طاوس عن ابن عباس وصححه هو والذهبي.

(١٠٣) كذا الأصل ، ولعل الصواب (إذ).

(١٠٤) حديث صحيح ، رواه البخاري في «التاريخ» والطبراني في «الكبير» (١ / ١٠٥ - ٢ / ١٠٥) عن جنادة بن مالك ، والبزار عن عمرو بن عوف ، وابن جرير عن أبي هريرة وعن أنس ابن مالك ، وعن أبي علي أيضاً باختصار ، باسناد قوي كما في «الفتح» (١٢ / ٣٧) وهو في البخاري عن ابن عباس رضي الله عنه ، موقعاً عليه.

(١٠٥) أما حديث جرير وهو ابن عبد الله البجلي ، فقد أخرجه ابن ماجه (١٦١٢) عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس ابن أبي حازم عن جرير قال: «كنا نرى الاجتماع إلى أهل الميت ، وصنعة الطعام من النياحة» واسناده صحيح .
وأما حديث أبي البختري - واسمها سعيد بن فiroz تابعي ثقة - فلم أره .

وإذا وعد أخلف وإذا ائمن خان»^(١٠٦) وقول عبد الله : «الغناه ينبت النفاق في القلب»^(١٠٧)

ليس وجوه هذه الآثار كلها من الذنب: أن راكمها يكون جاهلاً ولا كافراً ولا منافقاً وهو مؤمن بالله وما جاء من عنده ، ومؤدي لفراقه ، ولكن معناها أنها تبيّن من أفعال الكفار محمرة منه^(١٠٨) عنها في الكتاب وفي السنة ليتحامها المسلمين ويتجنبوها فلا يتشبهوا بشيء من أخلاقهم ولا شرائعهم ولقد روى في بعض الحديث «إن السواد خضاب الكفار»^(١٠٩) فهل يكون لأحد أن يقول: إنه يكفر من أجل الخضاب؟! وكذلك حديثه في المرأة إذا استعطرت ثم مرت بقوم يوجد ريحها «أنا زانية»^(١١٠) فهل يكون هذا على الزنا الذي تجب فيه الحدود؟ ومثله قوله: «المستبان شيطانان يتهاتران ويتكلذبان»^(١١١). أفيتهم عليه أنه أراد الشيطانين الذين هم أولاد أبليس؟ إنما هذا كله على ما أعلمتك من الأفعال والأخلاق والسنن . وكذلك كل ما كان فيه ذكر كفر أو شرك لأهل القبلة فهو عندنا على هذا . ولا يجب اسم الكفر والشرك الذي تزول به أحکام الاسلام ويلحق صاحبه بردة إلا بكلمة الكفر خاصة دون غيرها ، وبذلك جاءت الآثار مفسرة .

(١٠٦) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(١٠٧) رواه أبو داود (٤٩٢٧) عن عبد الله وهو ابن مسعود مرفوعا ، وإسناده ضعيف .
(١٠٨) كما الأصل ، ولا يخلو من شيء .

(١٠٩) حديث ضعيف أخرجه الطبراني والحاكم وقال الذهبي وغيره: «حديث منكر» .

(١١٠) حديث صحيح ، أخرجه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم في «صحاحهم» عن أبي موسى الأشعري مرفوعا بلفظ: «أيما امرأة استعطرت ، فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية ، وكل عين زانية» . وآخرجه بنحوه ابو داود والتزمي وصححه .

(١١١) حديث صحيح ، أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» وابن حبان في «صحيحة» وأحد عن عياض بن حمار رضي الله عنه ، وهو في «صحيحة الجامع الصغير» رقم ٦٥٧٢ طبع المكتب الاسلامي .

٢٧ - قال أبو عبيدة: حدثنا أبو معاوية عن جعفر بن بُرْقان عن ابن أبي نُسْبَةٍ^(١١٢) عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ثلاث من أصل الإسلام، الكف عن من قال لا إله إلا الله، لا نكفره بذنب، ولا نخرجه من الإسلام بعمل، والجهاد ماض من يوم بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتى الدجال، لا يبطله جور جائر، ولا عدل عادل، والإيمان بالقدر كلها».

٢٨ - قال أبو عبيد : حدثنا عباد بن عبد الله عن الصلت بن دينار عن أبي عثمان النهدي قال : دخلت على ابن مسعود وهو في بيت مال الكوفة فسمعته يقول : « لا يبلغ بعد ^(١١٣) ، كفراً ولا شركاً حتى يذبح لغير الله أو يصلي لغيره ». ٢٩ - قال أبو عبيد : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان قال : « جاورت مع جابر بن عبد الله بمكة ستة أشهر ، فسألته رجل : هل كنت ترى أحداً من أهل القارة كافة أَعْظَمَهُ معاذ الله قال : فما ترى ؟

سمون احدا من اهل انبية دافرا ! فما : معاد الله ! قال : مهل سموته
بشر كا ؟ قال : لا » ^{١١٤} .

(١١٢) اسمه يزيد السلمي وهو مجهول كما في «التقرب» والحديث اخرجه ابو داود عن ابي معاوية به.

(١١٣) كذا الاصل، ولعل الصواب «العبد». او «عبد» والاثر ضعيف الاستاد جداً، لأن الصلت بن دينار، وهو ابو شعيب المتأئي البصري مشهور بكتبه متزوك كما في «التقريب».

(١١٤) إسناده صحيح على شرط مسلم.

بَابُ ذِكْرِ الذُّنُوبِ الَّتِي تَلَحَّقُ بِالْكُبَأْرِ بِلَا خُرُوجٍ مِّنِ الإِيمَانِ

قال أبو عبيد : حديث النبي ﷺ : « لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَفْتَلِهِ »^(١١٤) وكذلك قوله : « حِرْمَةٌ مَالِهِ كَحِرْمَةٍ دَمِهِ »^(١١٥) ومنه قول عبد الله : « شاربُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ الْلَّاتِ وَالْعَزِيزِ »^(١١٦) وما كان من هذا النوع مما يشبه فيه الذنب بأخر أعظم منه ، وقد كان في الناس من يحمل ذلك على التساوي^(١١٧) بينهما ، ولا وجه لهذا عندي ، لأن الله قد جعل الذنوب بعضها أعظم من بعض فقال : « إِن تَجْتَنِبُوا كُبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا » [النساء / ٣١] في أشياء كثيرة من الكتاب والسنة يطول ذكرها ، ولكن وجوهها عندي : أن الله قد نهى عن هذه كلها ، وإن كان بعضها عنده أجل من بعض ، يقول : من أتى شيئاً من هذه المعاصي فقد لحق بأهل العاصي ، كما لحق بها الآخرون ، لأن كل

(١١٤) أخرجه مسلم (١ / ٧٣) من حديث ثابت بن الصحاك الأنباري رضي الله عنه .

(١١٥) حديث حسن ، أخرجه الدارقطني وأبو نعيم عن ابن مسعود ، والبزار وأبو يعلى عن أنس . وله شاهد في صحيح مسلم من حديث جابر . أنظر الفقرة (١٠٣) من « حجة النبي ﷺ » من تأليفه وطبع المكتب الإسلامي .

(١١٦) حديث صحيح مرفوعاً إلى النبي ﷺ ، ولم أره موقعاً على عبد الله وهو ابن مسعود عند الاطلاق ، وقد رواه الحارث ابن أبي أسمة في « مسنده » (ص ١٢٣) من « زوائد » ، وأبو بكر الشيرازي في « سبعة مجالس من الأمالي » (ق ٢ / ١٥) من طريقين عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً به ، وأحد (١ / ٢٧٢) وابن معين في « تاريخه » (ق ٦ / ٢) وابن حبان في « صحيحه » (١٣٧٩) - موارد) وأبو بكر الملجمي في « مجلسين من الأمالي » (١ / ٢) وأبو الحسن الائبي في « الفوائد » (٢ / ٢) والواحدي في « الوسيط » (١ / ٢٥٥) والضياء المقدسي في « المتنقى من الأحاديث الصلاح والحسان » (ق ٢ / ٢٧٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً .

(١١٧) الأصل (يحمل على ذلك على التساوي) .

واحد منهم، على قدر ذنبه قد لزمه اسم المعصية، وإن كان بعضهم أعظم جرماً من بعض، وفسر ذلك كله الحديث المروي حين قال: «عدلت شهادة الزور الاشراك بالله»، ثمقرأ: «فاجتَبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ واجتَبُوا قَوْلَ الرِّزْوَرِ»^(١١٨) [الحج / ٣٠]^(١١٩) فقد تبين لنا الشرك والرِّزْوَرِ وإنما تساويًا في النهي^(١٢٠) نهى الله عنها معاً في مكان واحد فهما في النهي متساويان وفي الأوزار والمأثم متفاوتان، ومن هنا وجدنا الجرائم كلها، ألا ترى السارق يقطع في ربع دينار فصاعداً وإن كان دون ذلك لم يلزمها قطع؟ فقد يجوز في الكلام أن يقال هذا سارق كهذا، فيجمعها في الاسم وفي رکوبها المعصية، ويفترقان في العقوبة على قدر الزيادة في الذنب، وكذلك البكر والثيب يزنيان فيقال لها لله عاصيائنا معاً، وأحدهما أعظم ذنباً وأجل عقوبة من الآخر، وكذلك قوله: «لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كُفْتَلَهُ»^(١٢١) إنما اشتراكاً في المعصية حين ركباهما، ثم يلزم كل واحد منها من العقوبة في الدنيا بقدر ذنبه، ومثل ذلك قوله: «حرمة ماله كحرمة دمه»^(١٢٢) وعلى هذا وما أشبه أيضاً.

قال أبو عبيد: كتبنا هذا الكتاب على مبلغ علمنا، وما انتهى إلينا من الكتاب، وأثار النبي ﷺ، والعلماء بعده، وما عليه لغات العرب ومذاهبها، وعلى الله التوكل، وهو المستعان.

قال أبو عبيد: ذكر الأصناف الخمسة الذين تركنا صفاتهم في صدر كتابنا هذا، من تكلم به (!) في الایمان هم الجهمية، والمعتزلة، والإباصرية، والصفيرية والفضلية^(١٢٣).

(١١٨) حديث ضعيف، أخرجه أصحاب السنن إلا النسائي وأحد، واستغربه الترمذى، وعلمه الجهالة والاضطراب، وقد بين ذلك في «الأحاديث الضعيفة» بعد ألف ومائة.

(١١٩) كذا الأصل.

(١٢٠) تقدم تخریجه (تعليق ١١٤).

(١٢١) حديث حسن، وقد مر تخریجه (تعليق ١١٥).

فقالت الجهمية : اليمان معرفة الله بالقلب ، وإن لم يكن معها شهادة لسان ،
ولا إقرار بنبوة ، ولا شيء من أداء الفرائض ! احتجوا في ذلك بآيات الملائكة
فقالوا : قد كانوا مؤمنين قبل أن يخلق الله الرسل !

وقالت المعتزلة : اليمان بالقلب واللسان مع اجتناب الكبائر ، فمن قارف
 شيئاً كبيراً زال عنه اليمان ، ولم يلحق بالكفر ، فسمى : فاسقاً ليس بمؤمن ولا
كافر ، إلا أن أحکام اليمان جارية عليه !

وقالت الإباضية : اليمان جماع الطاعات فمن ترك شيئاً كان كافر نعمة
وليس بكافر شرك ، واحتجوا بالأية التي في (إبراهيم) : ﴿بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفَّارًا﴾
[إبراهيم / ٢٨] .

وقالت الصفرية : مثل ذلك في اليمان : أنه جميع الطاعات ، غير أنهم قالوا في
المعاصي صغارها وكبارها : كفر وشرك ما فيه إلا المغفور منها خاصة .

وقالت الفضلية : مثل ذلك في اليمان أنه أيضاً جميع الطاعات ، إلا أنهم
جعلوا المعاصي كلها ما غفر منها وما لم يغفر كفراً وشركًا ، قالوا : لأن الله
جل ثناؤه لو عذبهم عليها كان غير ظالم لقوله : ﴿لَا يَصْلَحُهَا إِلَّا أَشْقَى الَّذِي
كَذَّبَ وَتَوَلَّ﴾ [الأعلى / ١٠ و ١١] .

وهذه الأصناف الثلاثة من فرق الخوارج معاً ، إلا أنهم اختلفوا في اليمان ،
وقد وافقت الشيعة فريقين منهم ، ووافقت الرافضة المعتزلة ، ووافقت الزيدية
الإباضية .

وكل هذه الأصناف يكسر قولهم ما وصفنا به « باب الخروج من اليمان
بالذنوب » إلا الجهمية فإن الكاسر لقولهم قول أهل الملة ، وتکذیب القرآن

(١٢٢) الأصل « الصفرية ، والفضلية ، والتصحيح من « مقالات الإسلاميين » (١/٦٩) و (١٨٣) . و « الصفرية » هم من أصحاب زيد بن الأصرف (الإباضية) بكسر أوله
منسوبة إلى عبدالله بن أبياض ، الذي خرج في أيام الخليفة الأموي مروان بن محمد .
(الفضلية) لعله نسبة إلى رجل من الخوارج إسمه الفضل . ولم أعرفه .

إياهم حين قال : ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُم﴾ [البقرة / ١٤٦] و قوله ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنُتْهَا أَنفُسُهُمْ ظَلَمًا وَعَلَوْا﴾ [النمل / ١٤] فأخبر الله عنهم بالكفر إذ أنكروا بالألسنة ، وقد كانت قلوبهم بها عارفة ، ثم أخبر الله عز وجل عن إبليس أنه كان من الكافرين ، وهو عارف بالله بقلبه ولسانه أيضاً ، في أشياء كثيرة يطول ذكرها ، كلها ترد قولهم أشد الرد ، وتبطله أقبح الأبطال .

تم الكتاب - اعني الرسالة - وكتب بخطه في شوال سنة ثمان وثمانين وأربع مائة من نسخة الشيخ العفيف أبي محمد عثمان بن أبي نصر مصر .

قوبل به والحمد لله وحده .

فهرست

الصفحة	الموضوع
٥	ترجمة المصنف .
٧	صورة الوجه الأول من الأصل المخطوط .
٨	صورة الوجه الأخير من الأصل المخطوط .
٩	باب نعت اليمان في استكماله ودرجاته .
٩	افترق أهل العلم في اليمان فرقين .
١٠	تراجع المصنف قول الفرقة التي جعلت اليمان بالنية والقول والعمل .
١٠	كان اليمان في مكة مقتضراً على الشهادتين فقط ليس عليهم زكاة ولا صيام ولا غير ذلك من الفرائض .
١١	التعليق على ذلك وذكر بعض آيات مكية فيها الأمر بالزكاة .
١١	سبب نزول آية (وما كان الله ليضيع إيمانكم) .
١٢	منشأ غلط من ذهب إلى أن اليمان القول دون العمل ، واستشهاد المصنف على ذلك بالقرآن والسنة .
١٤	حديث « إن للإسلام صوی ومنارا » ، والكلام على سند المصنف ، وتصحیحه من طريق غيره .
١٤	توفيق المؤلف بين أحاديث أركان اليمان والاسلام التي هي في بعضها أربع وفي أخرى خمس وفي غيرها أكثر .

- ١٦ حديث أن اليهود قالوا لعمر: آية لو نزلت فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيداً.
- ١٧ أحاديث في خصال اليمان.
- ١٨ حديث الشفاعة، وحديث الوسوسة.
- ١٩ آيات تبين تفاصيل اليمان في القلب بالأعمال.
- ٢٠ باب الاستثناء في اليمان.
- ٢٠ آثار عن ابن مسعود وغيره من السلف فيمن قال: أنا مؤمن.
- ٢١ سبب كراهة السلف للت بذلك، ووجه قول من أجازه منهم.
- ٢٢ إنكارهم على من قال: إيماني كإيمان الملائكة، ورد المصنف عليه.
- ٢٤ باب الزيادة في اليمان والانتقاد منه.
- ٢٤ تسمية بعض من كان يذهب إلى القول بذلك من الأئمة، واستدلال المصنف لهم ببعض الآيات، ورده على من خالفهم وتأول الآيات بأربعة أوجه ذكرها، ثم أبطلها.
- ٢٧ باب تسمية اليمان بالقول دون العمل.
- ٢٨ فيه رد المصنف على الفرق الأخرى التي جعلت اليمان بالنية والقول فقط وبيان تفاصيل الناس وتفاوتهم في اليمان وفي الأمور كلها مع استحقاقهم اسمها واحداً وضرره الأمثلة على ذلك بالمصلين والصناع والبنائين، في كلام جيل متين جداً.
- ٢٨ بيان أن اليمان مبني على العمل، وأن عمل القلب الاعتقاد، وعمل اللسان القول الخ. وتأييد ذلك بالآيات القرآنية، والمستفيض من كلام العرب.
- ٣٠ الزام المصنف الفرق المذكورة باثبات اليمان لإبليس اليوم.
- ٣١ باب من جعل اليمان المعرفة بالقلب وإن لم يكن عمل.

- ٣٣ تصريح المصنف بأن الفرقـة المتقدمة ، وإن كانت مخالفة لأهل السنة فإن ما ذهـبوا اليـه قد يقع الغـلط في مثـله ، وأنـه حدثـت فرقـة ثـالثـة شـذـت عنـ الطـائـفـتين ، ويعـني الجـهـمـية ، وأنـ كـفـرـهم لـن يـبلغـهـ اـبـلـيـسـ ! بـابـ ذـكـرـ ما عـاـبـتـ بهـ الـعـلـمـاءـ منـ جـعـلـ الـإـيمـانـ قـوـلاـ بلاـ عـمـلـ وـماـ نـهـواـ عـنـهـ مـنـ مـجـالـسـتـهـمـ .
- ٣٤ آثارـ فيـ ذـمـ الـأـرـجـاءـ وـالـشـهـادـةـ وـالـبرـاءـةـ وـأـنـهـ بـدـعـةـ وـتـفـسـيرـهاـ فيـ التـعـلـيقـ .
- ٣٥ تـسـمـيـةـ بـعـضـ الـأـئـمـةـ الـذـينـ كـانـواـ يـرـوـنـ الـإـيمـانـ قـوـلاـ وـعـمـلاـ .
- ٣٦ بـابـ الـخـروـجـ مـنـ الـإـيمـانـ بـالـمـعـاصـيـ .
- ٤١ ذـكـرـ فـيـ أـحـادـيـثـ بـعـضـهـاـ فـيـ التـغـلـيـظـ عـلـىـ مـنـ اـرـتـكـبـ بـعـضـ الـجـرـائمـ بـنـفـيـ الـإـيمـانـ عـنـهـ ، أوـ الـبـرـاءـةـ مـنـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ ، وـبـعـضـهـاـ فـيـ إـطـلاقـ اـسـمـ الـكـفـرـ وـالـشـرـكـ عـلـيـهـ ، ثـمـ ذـكـرـ أـرـبـعـةـ أـقـوـالـ فـيـ تـأـوـيلـهـاـ ، وـرـدـهـاـ كـلـهـاـ ، وـبـيـنـ الصـوـابـ فـيـ ذـلـكـ عـنـدـهـ فـرـاجـعـهـ فـانـهـ مـهـمـ .
- ٤٢ سـؤـالـ أـورـدهـ المـصـنـفـ «ـ كـيـفـ يـجـوزـ أـنـ يـقـالـ :ـ لـيـسـ بـمـؤـمـنـ ،ـ وـاسـمـ الـإـيمـانـ غـيرـ زـائـلـ عـنـهـ ؟ـ »ـ وـجـوابـهـ مـنـ كـلـامـ الـعـرـبـ ،ـ وـشـواـهدـ مـنـ الـقـرـآنـ وـالـسـنـةـ بـمـاـ يـتـلـعـجـ الصـدرـ .
- ٤٣ حـدـيـثـ الـمـسـيـءـ وـصـلـاتـهـ .
- ٤٤ بـعـضـ الـأـحـادـيـثـ فـيـمـنـ لـاـ تـقـبـلـ لـهـ صـلـاةـ .
- ٤٥ مـعـنىـ حـدـيـثـ «ـ لـيـسـ مـنـاـ ..ـ »ـ عـنـدـ المـصـنـفـ ،ـ وـرـدـهـ عـلـىـ مـنـ تـأـوـيلـهـ :ـ «ـ لـيـسـ مـثـلـنـاـ »ـ .
- ٤٦ جـوابـ المـصـنـفـ عـنـ الـأـحـادـيـثـ الـتـيـ فـيـهـاـ اـطـلاقـ اـسـمـ الـكـفـرـ وـالـشـرـكـ .
- ٤٧ تـأـوـيلـ المـصـنـفـ لـآـيـةـ (ـ جـعـلـاـ لـهـ شـرـكـاءـ فـيـ آـتـاهـمـاـ)ـ بـجـمـلـهـاـ عـلـىـ آـدـمـ وـحـوـاءـ ،ـ وـفـيـ التـعـلـيقـ ذـكـرـ التـفـسـيرـ الـرـاجـعـ لـلـآـيـةـ وـبـيـانـ ضـعـفـهـ .

- الحاديـث في أن حواء كانت لا يعيش لها ولد حتى سمتـه عبدـالحارث . ٤٥
- تفـسـير ابن عباس لـآية (.. فـأـوـلـئـكـ هـمـ الـكـافـرـونـ) ، وـبـيـانـ المـصـنـفـ السـرـ فيـ هـذـاـ الـاطـلاقـ . ٤٥
- حدـيـثـ «ـالـاجـتـمـاعـ إـلـىـ أـهـلـ الـمـيـتـ وـصـنـعـةـ الـطـعـامـ مـنـ الـنـيـاحـةـ » . ٤٥
- بابـ ذـكـرـ الذـنـوبـ الـتـيـ تـلـحـقـ بـالـكـبـائـرـ بـلـ خـرـوجـ مـنـ الـإـيمـانـ . ٤٨
- حدـيـثـ «ـشـارـبـ الـخـمـرـ كـعـابـدـ الـلـاتـ وـالـعـزـىـ » تصـحـيـحـهـ وـتـخـرـيـجـهـ . ٤٨
- ردـ المـصـنـفـ عـلـىـ مـنـ حـلـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ وـغـيـرـهـ مـاـ فـيـ الـبـابـ عـلـىـ التـساـويـ بـيـنـ الـمـشـبـهـ وـالـمـشـبـهـ بـهـ ، وـبـيـانـ الـوـجـهـ عـنـدـهـ فـيـ ذـلـكـ . ٤٨
- أـقـوـالـ الجـهـمـيـةـ وـالـمـعـتـزـلـةـ وـالـأـبـاضـيـةـ وـالـصـفـرـيـةـ وـالـفـضـلـيـةـ فيـ الـإـيمـانـ وـرـدـ المـصـنـفـ عـلـيـهـمـ . ٤٩

فهرست الأحاديث المرفوعة مرتبة على الحروف المجائية^(١)

- أ -

- أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع ١٣ . إن السواد خضاب الكفار ٤٦ .
آية المنافق ثلاثة إذا حدث ٤٥ . إنكن تكثرن اللعن وتكفرن ٣٩ .
أخوف ما أخاف على أمري الشرك ٤٤ . أي الخلق أعظم إيماناً ١٧ .
ارجع فصل فإنك لم تصل ٤٢ . أيما امرأة استعطرت فمررت ٤٦(ت) .
إن أكمل أو من أكمل المؤمنين ١٧ . الإيمان بضعة وسبعون جزءاً ١٥/٣ .
إن في الجسد لمضحة إذا ٢٨ . الإيمان قيد الفتک ، لا ٣٦ .
إن للإسلام صوی ومناراً ١٤/٢ .

- ب -

- بني الإسلام على خمس ١٤/١ . البداعة من الإيمان ١٧ .

- ث -

- ثلاث من أصل الإسلام ٤٧/٢٧ . ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة ٤٢(ت) .
ثلاثة من أمر الجاهلية الطعن ٤٥ .

(١) الرقم الأول هو رقم الحديث في الرسالة، والآخر رقم الصفحة، فإذا لم يوجد إلا رقم واحد، فهو لصفحة، فليكن هذا منك على ذكر.

- ح ، خ -

حرمة مال المسلم كحرمة دمه ٤٨ . الحباء شعبة من الإيمان ١٧ .
حسن العهد من الإيمان ١٧ . خلقت الملائكة من نور ٣٠ (ت) .

- ذ -

ذلك صريح الإيمان ١٨ .

- س ، ش -

سيخرج في آخر الرمان ٣٩ . شارب الخمر لا تقبل له صلاة ٤٢ .
شارب الخمر كعابد اللات ٤٨ (ت) .

- ع ، غ -

عدلت شهادة الزور الإشراك ٤٩ . الغيرة من الإيمان ١٧ .

- ف -

فيخرج من النار من كان في قلبه ١٨ .

- ل -

لعن المؤمن كقتله ٤٨ - ٤٩ . لما حللت حواء طاف ٤٤ (ت) .

- م -

ما هو بمؤمن من لا يأمن جاره ٣٦ . من غشّنا ليس مثّا ٣٧ .
من بدل دينه فاقتلوه ٤٠ . المستبان شيطاناً ٤٦ .
من عدّ كلامه من عمله ٢٩ .

- ن ، و -

نزلت عليه وهو واقف بعرفة ١٦/٧ . والذى نفسي بيده لا تؤمنوا ٣٦ .

- لا -

لا صلاة لجار المسجد إلا ٤٢ (ت) . لا يبغض الأنصار أحد يؤمن ٣٦ .

لا يزني الرجل الإيمان كله ١٨ . لا يؤمن الرجل حين يزني ٣٦ .

- ي -

يتقدم (معاذ) العلماء برتوة ٢٥ .

فهرست الآثار الموقوفة

- أ -

- جلس بنا نؤمن . ٢٤/٢٠ .
إن الإيمان يبدأ لحظة ١٨/٨ .
أرجو إن شاء الله ٢١/١٥ .
إن اليهود قالوا لعمر: إنكم ١٦/٥ .
أفانت من أهل الجنة ! ٩/٢٠ .
إني لأعرف أهل دينين ٣٣ .
ألم تعلم أن الناس كانوا ١٠/٩ .
أولاً قالوا: إننا من أهل الجنة ٢١ .
أما أنه كان بين أيديهم ولكن ٤٢/٢٥ .
إيامكم والكذب فإنه يجانب ٣٦ .
إن كنت مسلماً لما قمت ٣٤ .

- ث ، ت -

- تل ابن عباس هذه الآية وعند ٦/١٦ .
ثلاثة من سنة الماجاهيلية ٤٥ .
ثلاث من الإيمان: الإنفاق ١٧ .

- ج -

- جاورت مع جابر بحكة ٤٧/٢٩ .

- ر -

- الربا بضعة وستون باباً ٤٤ .

- س ، ش ، ص -

- سبحان الله والله لقد ٢٣/١٨ .
شارب الخمر كعابد اللات ٤٨ .

الشهادة بدعة والإرجاء . ٣٤/٢٢ . صنفان ليس لهم في الإسلام . ٣٣/٢١ .

- غ -

الغناء ينفي النفاق في . ٤٦ .

- ف ، ق ، ك ، ل -

فقل إني في الجنة ! ١١/٢٠ . كل الخلال يطبع عليها المؤمن . ٣٧ .
كان يكره أن يقول الرجل ١٧/٢٢ . ليس بكافر ينقل عن الملة . ٤٥ .
كفر دون كفر . ٤٥ .

- م -

ما ابتدعت في الإسلام بدعة . ٢٣/٣٤ . من عد كلامه من عمله قل . ٢٩ .
من قال أنا مؤمن فحسن . ١٦/٢١ . من تأمل خلق امرأة من . ٤٣ .
من زعم أن هذه على إيمان . ١٩/٢٣ .

- لا -

لا إيمان لمن لا أمانة له . ٣٦ . لا يبلغ بعد كفراً ولا . ٤٧/٢٨ .
لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان . ٣٧ . لا تجالس فلاناً، إن كان . ٣٤/٢٤ .
لا حج للتقدم ثقله يوم النفر . ٤٣ .

كتب الشّيخ محمّد ناصر الدين الألباني

- آداب الزفاف
- الأجوبة النافعة
- الاحتجاج بالقدر
- أحكام الجنائز وبدعها
- ارواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل
- اصلاح المساجد
- اقتضاء العلم العمل
- تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد
- تخريج أحاديث فضائل الشام
- تصحيح حديث أفطار الصائم
- تلخيص صفة صلاة النبي (صلى الله عليه وسلم)
- التوسل – أنواعه وأحكامه
- حجاب المرأة المسلمة
- حجاب المرأة ولباسها في الصلاة
- حجّة النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم)
- حقوق النساء في الإسلام
- حقيقة الصيام
- خطبة الحاجة
- غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام
- سلسلة الأحاديث الصحيحة

كتاب الشيخ محمد ناصر الدين الألباني

سلسلة الأحاديث الضعيفة

شرح العقيدة الطحاوية

صحيح الجامع الصغير

صحيح الكلم الطيب

صفة صلاة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

ضعف الجامع الصغير

العقيدة الطحاوية

فضل الصلاة على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

كلمة الاخلاص وتحقيق معناها

رياض الصالحين

الكلم الطيب

مختصر صحيح البخاري

مختصر صحيح مسلم

مساجلة علمية

المسح على الجوربين والنعلين

مسند الإمام أحمد

مشكاة المصايح

مناسك الحج والعمرة

نصب المجانق لنصف قصة الغرائب

مسند الخلفاء الراشدين (من المختار)

مختصر العلو للعلي الففار

السنة لابن أبي عاصم